


تيسير الاجتهاد

للإمام السُّيوطي



تحقيق الأستاذ

الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد
خبير بحوث إسلامية
كلية الشريعة - جامعة أم القرى



المنشأة والتجارية - مكة المكرمة
مصطفى أحمد الباز

تيسير الاجتهاد

للإمام السيوطي

تحقيق المستشار
الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد
خبير بحوث إسلامية
كلية الشريعة - جامعة أم القرى

بحقوق الطبع محفوظة

المكتبة التجارية

مصطفى أحمد الباز

مكة المكرمة - الشامية

ت : ٥٧٤٩٠٢٢

تقديم

الحمد لله حق حمده ،أحمده وأستعينه وأستغفره ، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد خير المرسلين وخاتم النبيين ، وعلى صحبه البررة الأخيار ، أئمة الهدى وأعلام النور والعرفان ، وعلى كل من سلك سبيلهم واتبعهم بإحسان .

أما بعد :

فمن توفيق الله تبارك وتعالى العثور على مخطوطة « تقرير الاستناد فى تفسير الاجتهاد » للإمام السيوطى رحمه الله بالهند ، وكان الظن أنها مفقودة .

وقد عرض السيوطى فى هذه الرسالة إلى أن الاجتهاد فرض فى كل عصر ، وأوضح شروطه ، والأدوات والعلوم اللازمة ليصير الإنسان مجتهدا ، ثم بين كيفية الاجتهاد ومراتبه ، وعرض بإيجاز لأعلام المجتهدين إلى القرن التاسع ، وصولا إلى توافر هذه الشروط فيه ، وأنه من أهل الاجتهاد .

وتبدو قيمة هذه الرسالة فى العصر الحديث الذى يموج بالتغيرات السريعة وكثرة الواقعات الجديدة : أن الاجتهاد هو الدعامة الباقية التى يستند إليها فى الوصول إلى أحكام المسائل التى لم يرد فيها نص صريح فى الكتاب أو السنة .

كما أن تقديم البديل الإسلامى فى مواجهة القوانين الوضعية يفرض على أولى الأمر فى الدول الإسلامية الاختيار من المذاهب الفقهية المختلفة ما هو أنسب للعصر وأيسر لحياة الناس ، والواقع أن فى كتب الفقه الإسلامى - كما يقول بحق - الأستاذ الأكبر الشيخ المراغى ، من الآراء والمذاهب ما فيه شفاء للناس إذا أحسن التخير وصدقت النية وصحت العزيمة ، وأعتقد أنه لا يكاد يخطر رأى بالبال فى حادثة عرضت للفقهاء من قبل إلا وهذا الرأى موجود فيه ممكن العثور عليه للباحث المجد ، ويقول الشيخ محمد فرج السنهورى : إن فى الفقه الإسلامى كنوزا عظيمة ترتفع فوق كل تقويم وفيه ثروة ضخمة لا تدانيها أية ثروة فقهية أخرى ، وفيه الكفاية وما فوق الكفاية للوصول إلى شتى المقاصد وخير الغايات إذا أحسن استعمالها ..

وقد اعترفت المؤتمرات الدولية باستقلال الشريعة الإسلامية وأنها مصدر للتشريع العام والقانون المقارن ، فعلى الحكام والعلماء التمسك بها وإنزال أحكامها والاجتهاد فى تحقيق مقاصدها خاصة فى السياسة والاقتصاد فى العصر الحديث ليعم

العدل ويتحقق الأمان فى ديار الإسلام ولتعد خير أمة أخرجت للناس .
« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله » .

فؤاد عبد المنعم أحمد

مقدمة التحقيق

نتناول في هذه المقدمة دراسة عن :

- المؤلف : السيوطي .
 - معالم حياته .
 - آثاره العلمية .
 - ثناء الأئمة عليه .
- الكتاب : تقرير الاستفادة في تفسير الاجتهاد .
- نسبة الكتاب إلى السيوطي وتحقيق عنوانه .
- سبب تأليف الكتاب وأثره في الكتب اللاحقة .
- وصف مخطوطة الكتاب .
- منهج التحقيق والجهد المبذول .
- كلمة شكر .

المؤلف

السيوطي

ترك لنا السيوطي ترجمة ذاتية^(١) ، نظمثن إلى ما ورد فيها ؛ لأنها صادرة من حافظ للحديث ، عدل ، ضبط ، ثقة ، وقد عول عليها كل من ترجم للسيوطي ، وسنعمد عليها في ضوء التحليل التاريخي الحديث .

* معالم حياته :

● هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الخضيرى الأسيوطي يلقب بجلال الدين ، ويكنى أبا الفضل والخضيرى نسبة إلى الخضيرية محلة ببغداد ، والأسيوطي نسبة إلى أسيوط التي ولد وعاش فيها أجداده وأبوه قبل أن ينزح إلى القاهرة^(٢) .

● ولد في القاهرة في أول رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة ، وتعهده والده منذ الصغر بحفظ القرآن ، ولكن والده توفي وعمر جلال الدين خمس سنوات ، وقد وصل في حفظ القرآن عند موته إلى سورة التحريم . وتمكن من تمام حفظ القرآن كله وعمره دون الثامنة ، ويدل ذلك على قدرة حافظته مكنته فيما بعد أن يحفظ مائتى ألف حديث على ما أثبتته في كتابه تدريب الراوى .

● درس السيوطي الفقه على شيخ إسلام عصره علم الدين البلقينى ، ولازمه إلى أن مات . وألف في حياته شرح الاستعاذة والبسملة ، فاطلع عليها شيخه وأثنى عليه ، وكتب تقریظا للكتاب . ولازم بعد ذلك ولده البلقينى

(١) انظر حسن المحاضرة ١ : ٣٣٥ - ٣٤٤ .

(٢) تولى والد السيوطي القضاء في أسيوط ، ووصل إلى القاهرة قبل ميلاد ولده عبد الرحمن بأربع وعشرين سنة .

ودرس على يده عدة كتب من الفقه الشافعي ، منها الحاوى الصغير ،
والمنهاج ، والتنبيه ، والروضة ، وبعد وفاته سنة ثمان وسبعين لازم السيوطى
الشرف المناوى .

ودرس الحديث واللغة على الإمام تقي الدين السبكي الحنفى ، ولازمه
أربع سنوات ، وأثنى السبكي على شرح ألفية ابن مالك ، وعلى جمع الجوامع
فى العربية للسيوطى .

● وتعلم التفسير والأصول على العلامة محبى الدين الكافيجى ، ومنحه
إجازة علمية تثبت قدرته واستيعابه وأهليته العلمية كما درس فى التفسير على
البقاعى صاحب « نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور » .

● قام السيوطى بعدة رحلات طلبا لعلم الحديث وللوقوف — فيما يبدو
لنا — على المصنفات العلمية القيمة للأوائل فى الفنون المختلفة .

فقد زار الهند والمغرب واليمن ، وهذه البلاد كانت ولا زالت بها كثير من
مخطوطات التراث الإسلامى النادرة ، ومؤلفات السيوطى تشهد بما تضمنته
على وقوفه على مصادر عديدة من غير مكتبة المدرسة المحمودية كتفسير ابن
المنذر وخلافه .

● اشتغل بإملاء الحديث وتدرىس التفسير والفقه والنحو والمعانى والبيان
والبديع وصنف فيها ، كما اشتغل بالإفتاء .

ويبدو لنا أنه كان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه : رجالا وغريبا ومتنا
وسندا واستنباطا للأحكام منه .

● وعندما بلغ الأربعين من عمره ترك التدريس والإفتاء واعتكف فى
داره على النيل معتزلا الناس مخصصا كل وقته للتصنيف العلمى والعبادة . وعلى
الرغم من ذلك كان الأمراء والأغنياء يأتون إلى زيارته ويعرضون عليه الأموال
النفيسة فيردها ، وأهدى إليه السلطان الغورى خصيا وألف دينار ، فرد
الألف ، وأخذ الخصى فأعتقه وجعله خادما فى الحجر النبوية . وقال لمندوب
السلطان : لا تعد تأتينا بهدية فإن الله تعالى أغنانا عن مثل ذلك ، وطلبه

السلطان الغورى مرارا فلم يحضر إليه ، واستمر على منهجه وعهده على نفسه إلى أن توفي فجر يوم الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى سنة إحدى عشر وتسعمائة ، ودفن في حوش قوصون خارج باب القرافة بمصر ، وقبره فيها ، اكتشفه أحمد تيمور باشا (٣) .

* آثاره العلمية :

أشار السيوطى فى ترجمته الذاتية فى كتابه « حسن المحاضرة » إلى أن ما وصل إلى تأليفه وقتذاك ، ثلاثمائة كتاب سوى ما رجع عنه وغسله أى محاه فأصبح لا يسند إليه .

وقال تلميذ السيوطى : الداودى : إن كتب أستاذه قدرت بخمسمائة ، وذكر ابن إياس — وكان معاصرا لوفاته — أن كتبه تجاوزت ستمائة كتاب .

وأيا كان الرأى فى عدد كتبه فإن السيوطى رحمه الله كان صاحب هممة عالية فى التأليف . ويقول تلميذه الداودى : إن السيوطى كان آية كبرى فى سرعة التأليف وأنه عاصره وقد كتب فى يوم واحد ثلاث كراريس تأليفا وتحريرا ، وكان مع ذلك يملئ الحديث ويوجب عن المتعارض منه بأجوبة حسنة .

ومن مصنفاته فى التفسير وعلوم القرآن : الإِتقان فى علوم القرآن ، حققه محمد أبو الفضل ، وهو خير كتاب فى مجاله . و « معترك الأقران فى مشترك القرآن » ، حققه البجاوى (٤) ، والدر المنثور فى التفسير المأثور ، مطبوع ،

(٣) انظر مقاله عن قبر الإمام السيوطى وتحقيق موضعه فى مجلة الزهراء ٤ : ٥١٣ .
وقد رثاه عبد الباسط بن خليل الحنفى بقصيدة نقتطف منها :

مات جلال الدين غيث الورى مجتهد العصر إمام الوجود
وحافظ السنة مهدي الهدى ومرشد الضال بنفع يعود

راجع القصيدة بالكواكب السائرة فى أعيان المائة العاشرة للشيخ نجم الدين الغمري ، تحقيق الدكتور جبرائيل سليمان جبور ، الجزء الأول ص ٢٣١ .

(٤) بعنوان « معترك الأقران فى إعجاز القرآن » ٣ أجزاء ، نشر دار الفكر العربى بالقاهرة .

وهو اختصار لكتابه ترجمان القرآن في التفسير بالآثار ، وفيه دلالة قاطعة على أن تفسير ابن المنذر (المتوفى ٣١٨ هـ) كان بين يديه واستفاد منه كثيرا .
و « لباب النقول في أسباب النزول » ، مطبوع ومحقق . و « الإكليل في استنباط التنزيل » ، مطبوع .

ومن مصنفاته في الحديث : « الجامع الكبير » و « الجامع الصغير » ، مطبوعان وهما دعامة كل باحث للوصول إلى الحديث بسرعة ثم يتبعه بعد ذلك في مصادره ومظانه .

ومن شروحه على كتب الحديث : « التوشيح على الجامع الصحيح » ، و « الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج » ، و « مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود » ، و « شرح سنن ابن ماجه » ، و « شرح سنن النسائي » .
وفي مصطلح الحديث : تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى ، وهو من الكتب القيمة في هذا الفن .

وفي الأحاديث الموضوعية : اللآلئ المصنوعة ، مطبوع ، والنكت البديعات على الموضوعات ، والدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، مطبوع .
وفي الفقه وتعلقاته : اختصر عدة كتب معتمدة في المذهب الشافعي منها : مختصر الحاوى الكبير للماوردي ، يوجد نسخة كاملة منه في المغرب ومختصر الروضة يسمى « القنية » ومختصر التنبيه ويسمى « الوافي » ومختصر الأحكام السلطانية للماوردي . وله كتاب « الأشباه والنظائر » في القواعد الفقهية ، مطبوع ومشهور .

ومن كتب التاريخ والطبقات له : « طبقات الحفاظ » ، و « طبقات المفسرين » ، و « طبقات الأصوليين » ، و « طبقات النحاة » (الكبرى ، الوسطى ، الصغرى) ، و « طبقات شعراء العرب » .

و « الشماريخ في علم التاريخ » ، رسالة في فائدة علم التاريخ ، حققت أكثر من مرة ، وله « تاريخ الخلفاء » حققه محمد أبو الفضل ، وله « ترجمة لشيخه الإمام البلقيني » ، وأخرى للإمام النووى .

ومن كتبه في فن العربية وتعلقاته : « المزهري في اللغة » ، مطبوع ومحقق ، ويشهد له بالتبحر في اللغة ، و « الفريدة في النحو والتصريف والخط » ، و « جمع الجوامع » ، وشرحه ويسمى « همع الهوامع » (٥) .

* ثناء الأئمة والعلماء على السيوطي :

قال الشوكاني في السيوطي : « إمام كبير في الكتاب والسنة ، محيط بعلوم الاجتهاد إحاطة متضاعفة ، عالم بعلوم خارجة عنها » (٦) ، وقال أيضا فيه : « برز في جميع الفنون وفاق الأقران واشتهر ذكره وبعد صيته وصنف الكتب المفيدة كالجامعين في الحديث ، والدر المنثور في التفسير ، والإتقان في علوم القرآن ، وتصانيفه في كل فن من الفنون مقبولة وقد سارت في الأقطار مسير النهار » (٧) .

وقال ابن العماد الحنبلي في السيوطي : « المسند المحقق المدقق صاحب المؤلفات الفائقة النافعة ... ولو لم يكن من الكرامات إلا كثرة المؤلفات مع تحريرها وتدقيقها لكفى شاهدا لمن يؤمن بالقدرة » (٨) .

(٥) انظر في هدية العارفين ٥ : ٥٣٤ - ٥٤٤ بيان لكتب السيوطي كلها مرتبة على حروف الهجاء .
(٦) إرشاد الفحول ص ٢٥٤ ويقول : ابن عبد السلام وتلميذه ابن دقيق العيد ثم تلميذه ابن سيد الناس ، ثم تلميذه زين الدين العراقي ثم تلميذه ابن حجر العسقلاني ثم تلميذه السيوطي فهؤلاء ستة أعلام كل واحد منهم تلميذ من قبله قد بلغوا من المعارف العلمية ما يعرفه من يعرف مصنفاً حق معرفتها .
(٧) البدر الطالع : ٣٢٨ ، ٣٢٩ . ويضيف أنه لم يسلم من حاسد لفضله وجاحد لمناقبه ، ويعرض لمقالة نسخاوي ويفندها ، وبين أنها صدرت من خصم للسيوطي غير مقبولة عليه ..
(٨) شذرات الذهب ٨ : ٥١ ، ويقول المحقق الكبير الأستاذ أحمد تيمور عن السيوطي : هو العلامة الورع الزاهد ... الشهير صاحب التأليف الكثيرة .

الكتاب

* نسبة الكتاب إلى السيوطي وتحقيق عنوانه :

يتبين من المصادر التي ترجمت للسيوطي أن الكتاب له ، وإن كان العنوان الذي أورده السيوطي في حسن المحاضرة هو « تقرير الإسناد في تيسير الاجتهاد »^(١) .

وذكر حاجي خليفة العنوان « تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد »^(٢) وقرر البغدادي أن عنوان الكتاب هو « تقرير الإسناد في تيسير الاجتهاد » .
والعنوان الثابت على المخطوطة هو « تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد » أى أنه ذات العنوان الذي أورده حاجي خليفة .

ويبدو لنا أن العنوان الصحيح هو ما أثبتته السيوطي نفسه في ترجمته الذاتية فقد أورد عنوان الكتاب « تقرير الإسناد في تيسير الاجتهاد » .

ويؤكد هذا العنوان ما أثبتته السيوطي نفسه في كتاب آخر له إذ قال :
وقداستوفيت الآثار في ذم التقليد وبيان الاجتهاد في « تيسير الاجتهاد »^(٤) ..

كما هو ثابت بنسخة الرياض من كتاب « الرد على من أخلد إلى الأرض »
أنه له كتاب آخر بعنوان « تيسير الاجتهاد » .

فلهذه الأسباب يمكن أن يكون عنوان الرسالة هو « تيسير الاجتهاد ».

(١) حسن المحاضرة ١ : ٣٤٣ .

(٢) كشف الظنون ١ : ٤٦٦ .

(٣) هداية العارفين ١ : ٥٣٧ .

(٤) الرد على من أخلد إلى الأرض ٥٥ .

* سبب تأليف الكتاب وأثره في الكتب اللاحقة :

إن الاجتهاد موضوع أصيل من موضوعات مادة أصول الفقه ولا يخلو كتاب في الأصول منه في الغالب ، ودفع السيوطي إلى هذا التأليف إنكار صفة المجتهد عليه ، وغلبة القول من الخاصة والعامة بخلو زمانه من مجتهد ، فتحدث بنعمة الله عليه ، وبين أن شرائط الاجتهاد متوافرة فيه ، ويقول عن نفسه : « وقد كَمَلْتُ عندي آلات الاجتهاد بحمد الله تعالى ، ولو شئت أن أكتب في كل مسألة تصنيفاً بأقوالها وأدلتها النقلية والقياسية ، ومداركها ونقوضها وأجوبتها ، والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها لقدرت على ذلك من فضل الله » (٥) .

وكان علماء عصره يرتبون ألوف الأسئلة فيكتب عنها أجوبته على طريقة الاجتهاد (٦) .

والواقع أن السيوطي كان إماماً مجتهداً كما قال بحق الشوكاني وقد أثبتنا قوله بنصه فيما تقدم (٧) . ولا نوافق على ما ذهب إليه البعض من أنه كان مجتهداً بالترجيح داخل المذهب الشافعي فقط (٨) .

ولا أدل على ما نقول من كتابه « الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد فرض في كل عصر » هو انتصار للرأى الحنبلي وخروج على المذهب الشافعي الذي يرى جواز خلو الزمان من مجتهد (٩) .

ولقد كان للرسالة التي نحققها ولكتاب السيوطي « الرد على من أخلد إلى

(٥) حسن المحاضرة ١ : ٣٣٩ .

(٦) انظر رسالة الكشف عن مجاوزة هذه الأمة الألف ضمن الحاوي في الفتاوى ٢ : ٢٤٨ يقول : « وينكر على دعوى الاجتهاد والتفرد بالعلم على رأس هذه المائة ويزعم أنه يعارضني ويستجيش على من لو اجتمع هو وهم في صعيد واحد ونفخت عليهم نفخة صاروا هباءً منثوراً .. » .

(٧) راجع ص ١٦ .

(٨) خصص إمام الحرمين في كتابه غياث الأمم ، الركن الثالث من الكتاب لبيان أحكام الإسلام عن خلو الزمان من مجتهد ، ومن المعلوم أن إمام الحرمين كان في القرن الخامس الهجري ، وأنه من أعلام الفقه الشافعي .

(٩) قارن إرشاد الفحول ص ٢٥٣ .

الأرض .. » أثر فيما كتب من بعده ، ولا أدل على ذلك من الاطلاع على ما كتبه الشوكاني في مادة الاجتهاد في كتابه « إرشاد الفحول » ، يبين فيه مدى استفادته وكثرة النقول عنه ، وتأثر بدعوى الاجتهاد للسيوطى رجال من فقهاء المذاهب كلها ، وكان لها في المذهب الحنفى صدى قوى ، في القرن العاشر والقرن الحادى عشر (١٠) .

* وصف المخطوطة :

عثرنا على نسخة هذا الكتاب في مجموع مخطوط بمكتبة الجامعة النظامية بالهند ، وليس للمخطوطات بهذه المكتبة فهرس مطبوع ، وإنما فهرس داخلى غير منظم ، والمخطوطات فيها تحتاج إلى عناية كبيرة وإلا فهى فى سبيلها إلى الضياع . والرسالة بخط مشرقى تقع فى أربع وثلاثين صفحة .

وثابت فى الصفحة اسم العنوان والمؤلف . (انظر اللوحة رقم ١) .

والخط نسخ مشرقى واضح وحديث ، إذ الرسالة كما هو ثابت فى نهايتها تم نسخها فى سنة ١٣٠٥ هـ ، أى من قرابة مائة عام (اللوحة رقم ٢) ، وكل صفحة تضم قرابة خمسة عشرة سطرا ، وكل سطر فى متوسطه تسع كلمات ، وكتب العنوان والفصول بالحبر الأحمر .

ولم نقف على نسخة أخرى فى الهند أثناء رحلتنا العلمية بها ، كما لم نقف على نسخة أخرى فى الفهارس المطبوعة بين أيدينا ، وأغلب الظن أنها كانت من الرسائل التى تعد مفقودة (١١) ..

* منهج التحقيق والجهد المبذول فيه :

اعتمدنا فى تحقيق هذا الكتاب بتوثيقه بكتب السيوطى الأخرى وخاصة

(١٠) الشيخ الفاضل بن عاشور : الاجتهاد ماضيه وحاضره ص ٦٢ من المؤتمر الأول لمجمع البحوث الإسلامية ، ويقول : لمع فى مصر الإمام جلال الدين السيوطى الذى استقل بالفتوى استقلالاً بعيد المدى واشتد فى مناظرة المقلدين وشنع على التقليد ، ونبه إلى أن الاجتهاد فى كل عصر فرض وسرت أنوار طريقته ودعوته فى أشعة الشمس الضاربة فى الأقطار الدانية والقاصية من العالم الإسلامى ..

(١١) أحمد الخازندار ومحمد الشيبانى : دليل مخطوطات السيوطى وأماكن وجودها ، مكتبة ابن تيمية ، الكويت ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ، ص ١٠٧ .

كتاب « الرد على من أخلد إلى الأرض » .
كما رجعنا إلى ما تيسر من المصادر التي استند إليها السيوطي في إخراج كتابه . وقد أعاننا ذلك على تصحيح النص وتخليصه من شوائب التصحيف والتحريف .

وخرجنا شواهد هذا الكتاب من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية من مظانها الأصلية ما وسعنا الجهد .

وترجمنا للأعلام ترجمة موجزة مع الإحالة إلى مصادرها .

وقمنا بوضع عناوين للفصول ، ووضعناها مرقمة ، اقتضاها التيسير للبحث العلمي المعاصر .

وقمنا بعمل الفهارس العلمية للكتاب التي تعين على الاستفادة منه .

* كلمة شكر :

ولا يسعني إلا الحمد والشكر لله الذي وفقني وأعانني في رحلتي العلمية بالهند ثم لكل من ساهم في سبيل ظهور الكتاب بتقديم العون أو النصح وأخص بالذكر أخى الدكتور منور نينار الأستاذ بجامعة نهرو بالهند ، والشيخ محمد شريف أستاذ الحديث بالجامعة النظامية وشيخ الجامعة النظامية وأساتذتها وأمين مكتبتها والعاملين بها على حسن لقاءهم وما قدموا من حفاوة وعون على قلة من زاد ، وعدم تقدير لهم في داخل الهند أو خارجها ، احتسابا في عملهم لله وتيسيرا للعلم الإسلامي لطالبيه .

● كما أشكر الأستاذ الدكتور محمد زكى عبد البر نائب رئيس محكمة النقض المصرية والأستاذ بالجامعات العربية سابقا على ملاحظاته على هذه الرسالة .

ونسأل الله التوفيق ، وسواء السبيل ، وأن يجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم .


﴿ وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ﴾ ..

فؤاد عبد المنعم أحمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَأَمَّا نِعْتِ رَبِّكَ فَبَدِيتَ بِعَرَفَةَ قَالَ الرَّبُّ لَكَ
فِي قَوْلِكَ قَدْ عَدَدْتَ الشَّرِيفَاتِ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهْلِ الْأَجْمَادِ
مِنْ شَرِّهِ مِنَ الْكَلْبَاتِ وَسَرَدَ بِعَرَفَةَ عِبَارَةً وَلَمْ يَتَّعِظْ بِطَبِيعِ
وَقَدْ رَأَيْتَ كَأَيْبِ الشَّرِيفَاتِ وَوَجِدْتَهُ ذَكَرْتُ لَكَ
فِي مَوْضِعَيْنِ فَقَالَ فِي تَرْجُمَةِ أَهْلِ الْمَقْرُوعِ الْمُخْتَلِفُونَ فِي
الْأَحْكَامِ الشَّرِيفَةِ وَالسَّائِلِ الْأَجْمَادِ يَتَوَجَّهُونَ فِي نِعْمَتِ
الْكَتَابِ بِالنَّفْسِ وَالْحَقِّ نَعْلَمُ تَطَوُّرَ قِيَمَاتِنَا فِي الْحَوَارِثِ
وَالرِّقَابِ فِي الْعِبَادَاتِ وَالْمَقْرُوعَاتِ مَا لَا يَسْتَلِ الْحَصْرُ
وَالعَدْرُ وَبَعْدَ إِصْحَاحِ السُّبُورِ فِي كُلِّ حَادِثَةٍ نَحْنُ لَا
نُكْرَهُ إِصْحَاحَ السُّبُورِ إِذَا كَانَتْ مَسَاحِدَةً وَالرِّقَابِ

الصفحة الأولى من مخطوطة مكتبة الجامعة النظامية بالهند
وثابت فيها العنوان والمؤلف

اللوحة رقم (٢)



الصفحة الأخيرة من المخطوطة

تفسير الاجتهاد

للإمام السيوطي

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وأما بنعمة ربك فحدث ﴾^(١) .

وبعد ...

١ - الاجتهاد من فروض الكفايات

فقد قال الزركشي^(٢) في « قواعد » : « قد عد الشهرستاني^(٣) في (الملل والنحل) الاجتهاد من فروض الكفايات »^(٤) وسرد بعض عبارته ولم يتعبه بنكير .

وقد راجعت كتاب الشهرستاني فوجدته ذكر ذلك في موضوعين :

فقال في ترجمة أهل الفروع : المختلفون في الأحكام الشرعية والمسائل الاجتهادية : وهي في نصف الكتاب ما نصه :

(١) الضحى : الآية ١١ .

(٢) هو محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ، ويكنى أبا عبد الله ، ويلقب « بدر الدين » عالم بأصول الفقه وله فيه مصنفات أشهرها : (البحر المحيط) ويعد من كبار فقهاء الشافعية في عصره ، ولد بمصر سنة ٧٤٥ هـ ، وتوفي بها عام ٧٩٤ هـ .

ترجمته في : الدرر الكامنة ٤ : ١٧ ، وشذرات الذهب ٦ : ٣٣٥ ، وطبقات الشافعية لابن شهبه ٣ : ٢٢٧ ، والنجوم الزاهرة ، ومعجم المؤلفين ٩ : ١٢١ ، والأعلام ٦ : ٢٨٦ .

(٣) هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد وكنيته أبو الفتح ، ويعرف بالشهرستاني ، ولد سنة ٤٧٩ هـ ، وكان مقدا في علم الكلام والنظر ، والأصول ، والفقه ، ومات عام ٥٤٨ هـ .

ترجمته في : وفيات الأعيان ٤ : ٢٧٣ - ٢٧٥ : وفيه روايتان عن مولده ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٦ : ١٢٨ - ١٣٠ ، وتاريخ حكماء الإسلام ١٣١ - ١٤٤ وتذكرة الحفاظ ٤ : ١٣١٣ ، ومراة الجنان ٣ : ٢٨٩ ، والنجوم الزاهرة ٥ : ٣٠٥ ، والوفاء بالوفيات ٣ : ٢٧٩ .

(٤) المنشور في القواعد ، تحقيق الدكتور تيسير فائق أحمد محمود ، وزارة الأوقاف الكويتية ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م ج ٣ ص ٣٤ .

« وبالجملة نعلم قطعاً وبقينا أن الحوادث وانواقع في العبادات والتصرفات مما لا يقبل الحصر والعد ، ونعلم أيضا أنه لم يرد في كل حادثة نص ، ولا يتصور ذلك أيضا . والنصوص إذا كانت متناهية والوقائع غير متناهية ، وما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناهى : علم قطعاً أن الاجتهاد والقياس واجب الاعتبار حتى يكون بصدد كل حادثة اجتهاد » (٥) .

ثم ذكر شروط الاجتهاد من فروض الكفايات لا من فروض الأعيان حتى إذا اشتغل بتحصيله واحد سقط الفرض عن الجميع ، وإن قصر فيه أهل عصر عصوا بتركه وأشرفوا على خطر عظيم ، فالآن الأحكام الاجتهادية إذا كانت مرتبة على الاجتهاد ترتب المسبب على السبب ولم يوجد السبب كانت الأحكام عاطلة والآراء كلها متائلة ، فلا بد من مجتهد (٦) .

هذه عبارته ، وإياها ساق الزركشي .

وهذا الكلام إذا عرض على أهل العصر شق عليهم جدا ، فإنه متى ادعى عندهم ثبوت وصف الاجتهاد لأحد موجود الآن ليسقط عنهم الإثم والعصيان ، كبر ذلك عليهم ، واستعظموه ، وربما عدوا هذا القول من الهديان والخرافات .

والسبب في ذلك أن أحدا منهم لا يمكن أن يدعيه لنفسه ولا يدعيه له أحد من خاصته لخلوه يقينا عن أكثر شروطه ؛ إذ غاية الواحد منهم أن يتقن فنا واحدا ، وهو الفقه مع أن علم الفقه نفسه ليس من شروط الاجتهاد كما هو مقرر في موضعه فإن ضم إلى ذلك غيره من العلوم : قدر يسير من العربية وأندر منه من الأصول تمت القضية .

ومتى ادعى عندهم خلو العصر عن مجتهد ، وهو الموافق لغرضهم كان ذلك مناداة عليهم بإثمهم كلهم ، وعصيانهم بأسرهم .

وما أدري هل يرضون بذلك ؟ أو يعودون على قائل هذه المقالة بالشنيع

(٥) الملل والنحل ١ : ١٩٩ ، والرد على من أخلد إلى الأرض ٩ .

(٦) الملل والنحل ١ : ٢٠٥ ، والرد على من أخلد إلى الأرض ٩ .

والتضعيف لقوله ، وأنها مقالة واهية ساقطة لا يعول عليها ولا يعتمد عليها ،
وأحسنهم حالا من يسلمها ، ويقول : « إن العصر لا يخلو عن مجتهد ، وإن كنا
لا نعلمه ولعله في البلاد القاصية لا في هذه البلاد » .

* * *

فصل

٢ - لا يجوز خلو الزمان عن مجتهد

رأى الحنابلة :

ذهب الحنابلة إلى أنه لا يجوز خلو الزمان عن مجتهد مطلق أو مقيد (٧) لقوله ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، حتى يأتي أمر الله » (٨) .

قالوا : ولأن الاجتهاد فرض كفاية فيستلزم انتفاؤه اتفاق المسلمين على الباطل (٩) .

اختيار ابن دقيق العيد :

واختار الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد (١٠) أنه لا يجوز خلوه عن مجتهد ما لم يتداعى الزمان بنزول القواعد بأن تأتي أشرار الساعة الكبرى . كذا نقله

(٧) المختصر في أصول الفقه لابن اللحام ١٦٧ .

(٨) صحيح عن ثوبان رضى الله عنه ، أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه ، والبخارى ٩ - ١٢٤ فى الاعتصام ، باب قول النبى لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق يقاتلون ، وفى الأبنية (صحيح الجامع الصغير ح ٧١٦٦) باب سؤال المشركين أن يريهم النبى ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر ، وفى التوحيد باب قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ومسلم رقم ١٩٢١ ، فى الإمارة ، باب قوله ﷺ لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق ، وجامع الأصول رقم ٦٧٧٤ .

(٩) الرد على من أخلد إلى الأرض ٢٦ .

(١٠) هو محمد بن على بن وهب مطيع ، ويكنى أبا الفتح ، فقيه شافعى مجتهد ، ولد سنة ٦٢٥ هـ ، وله فى فقه الحديث مصنفات ، توفى سنة ٧٠٢ هـ طبقات الشافعية الكبرى ٩ : ٢٠٧ - ٢٤٩ .

ترجمته فى : الدرر الكامنة ٤ : ٩١ ، والطالع السعيد ٣١٧ ، وفوات الوفيات ٢ : ٢٤٤ ، وشذرات الذهب ٦ : ٥ ، والشجرة الزكية ١٨٩ ، والفتح المبين ٢ : ١٠٢ - ١٠٤ ، والأعلام ٧ : ١٧٤ .

عنه ابن السبكي^(١١) في « جمع الجوامع »^(١٢) ، وهذا الكلام أخذه من خطبة شرح الإمام حيث قال فيها :

« والأرض لا تخلو من قائم لله بالحجة ، والأمة الشريفة لا بد فيها من سالك إلى الحق على واضح المحجة إلى أن يأتي أمر الله من أشراط الساعة الكبرى ، وتتابع بعده ما لا يبقى معه إلا قدوم الآخرة »^(١٣) .

وهذا الكلام استنبطه الشيخ تقي الدين من الحديث المذكور ومن قول علي رضي الله عنه : « لن تخلو الأرض من قائم لله بحجة لكيلا تبطل حجج الله وبيناته ، أولئك هم الأقلون عددا الأعظمون عند الله قدرا » . أخرجه أبو نعيم في الحلية^(١٤) .

ويشهد له أيضا ما أخرجه الدارمي^(١٥) في مسنده عن وهب بن عمرو الجمحي أن النبي ﷺ قال : « لا تعجلوا بالبليّة قبل نزولها ، فإنكم إن لا تعجلوها قبل نزولها لا ينفك المسلمون وفيهم إذا هي نزلت من إذا قال وأفتى سدد » .

وأخرج البيهقي في « المدخل » عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مرفوعا نحوه .

(١١) هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ، وكنيته أبو نصر ، مولده بالقاهرة سنة سبع وعشرين وسبعمائة ، تولى التدريس والقضاء في مصر والشام ، وله مصنفات في الفقه والأصول والأدب وطبقات الشافعية ، توفي بدمشق سنة إحدى وسبعين وسبعمائة .

ترجمته في : طبقات الشافعية ٣ : ١٤٠ - ١٤٤ ، والبدية والنهاية ١٤ : ٣١٦ ، والدرر الكامنة ٢ : ٤٢٥ ، وقضاة دمشق ١٠٦ ، والبدر الطالع ١ : ٤١٠ ، وشذرات الذهب ٦ : ٢٢١ ، وطبقات ابن هداية ٢٣٥ .

(١٢) حاشية حسن العطار على جمع الجوامع ج ٢ : ٣٩٩ .

(١٣) والرد على من أخلد إلى الأرض ٢٨ ، وإرشاد الفحول ٢٥٣ .

(١٤) الحلية ١ : ٨٠ . والرد على من أخلد إلى الأرض ٢٧ .

(١٥) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بهرام ، وكنيته أبو محمد ، من حفاظ الحديث ولد سنة ١٨١ هـ ، ومات في ٢٥٥ هـ ، له المسند في الحديث .

ترجمته في : تذكرة الحفاظ ٢ : ١٠٥ ، والتهذيب ٥ : ٢٩٤ ، والأعلام ٤ : ٢٣٠ .

وكلاهما مرسل (١٦) ، وكل منهما يعضد الآخر .

وهي شهادة من النبي ﷺ لأمته بأنهم لا ينفكون عمن يقول في الحادثة فيصيب ، وذلك هو المجتهد .

وله شواهد موقوفة : أخرج الدارمي والبيهقي عن معاذ بن جبل أنه قال : (أيها الناس لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله فيذهب بكم ها هنا وهنا ، وإنكم إن لم تعجلوا بالبلاء قبل نزوله لم ينفك المسلمون أن يكون فيهم من إذا سئل : سدد ، وإن قال : وفق) (١٧) .

وأخرج البيهقي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : (إياكم وهذه العضل (١٨) فإنها إذا نزلت بعث الله لها من يقيمها أو يفسرها) .

قول محب الدين والد ابن دقيق العيد :

وقال الشيخ محب الدين والد الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في كتابه « تلقيح الأفهام » عز (١٩) المجتهد في هذه الأعصار : وليس ذلك لتعذر حصول آلة الاجتهاد بل لإعراض الناس في اشتغالهم عن الطريق المفضية إلى ذلك (٢٠) .

وقال بعضهم : « الاجتهاد في هذا الزمان أسهل منه في الزمن الأول ، لأن الآلات من الأحاديث وغيرها قد دونت وسهل مراجعتها بخلاف الزمن الأول فلم يكن فيه شيء من آلات الاجتهاد مدوناً » .

(١٦) الحديث المرسل في اصطلاح الفقهاء والأصوليين : كل ما لم يتصل سنده إلى النبي ﷺ وأرسله راو من رواه تابعيا كان أو من دونه إلى النبي ﷺ ، أو سكت فيه عن راو من رواه أو أكثر وارتفع إلى من فوقه أما أصحاب الحديث فلا يطلقون المرسل إلا على ما أرسله التابعي وقال فيه : قال رسول الله ﷺ دون ذكر الصحابي أما ما أرسله الراوى دون التابعي فهو عندهم المنقطع . مقدمة ابن الصلاح تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن ص ١٣٠ .

الرد على من أدخل إلى الأرض ٢٧ ، ٢٨ .

(١٧) سنن الدارمي ١ : ٥٦ .

(١٨) العضل : المسألة الصعبة أو المشكلة . لسان العرب مادة (عضل) ٢ : ٨٠٧ .

(١٩) في الأصل : عن .

(٢٠) الرد على من أدخل إلى الأرض ٦٧ .

قول النووى :

وقال النووى : فى « شرح المذهب » فى باب آداب العالم : « وينبغى أن يعتنى بالتصنيف إذا تأهل له فيه يطلع على حقائق العلم ودقائقه وينبت (٢١) معه لأنه يضطره إلى كثرة المطالعة والتفتيش ، والتحقيق والمراجعة ، والاطلاع على مختلف كلام الأئمة ، ومتفقته وواضحه عن مشكله ، وصحيحه من ضعيفه ، وجزله من ركيكه ، وما لا اعتراض عليه من غيره وبه يتصف المحقق بصفة المجتهد » (٢١) .

قول أبى طالب المكى :

وقال أبو طالب المكى (٢٢) فى كتاب « قوت القلوب » : « اعلم أن العبد إذا كاشفه الله بالمعرفة واليقين لم يسعه تقليد أحد من العلماء ، وكذلك كان المتقدمون إذا أقيموا هذا المقام خالفوا من حملوا عنه العلم ، ولأجل ذلك كان الفقهاء يكرهون التقليد . ويقولون : لا ينبغى للرجل أن يفتى حتى يعرف اختلاف العلماء أى فيختار منها الأحوط للدين والأقوى باليقين ، فلو كانوا يحبون أن يفتى العالم بمذهب غيره لم يحتج أن يعرف الاختلاف ولكان إذا عرف مذهب صاحبه كفاه . ومن قبل أن العبد يسأل غدا فيقال ماذا عملت مما علمت ؟ ولا يقال له فيما علم غيرك ، وقال الله تعالى : ﴿ وقال الذين أوتوا العلم والإيمان ﴾ (٢٣) فقرن بينهما فدل على أنه من أوتى إيمانا و يقينا (٢٤) أوتى علما ، كما أن من أوتى علما نافعا أوتى إيمانا . وهذا أحد الوجوه فى معنى قوله تعالى : ﴿ أولئك كتب فى قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ﴾ (٢٥) أى

(٢١) فى المجموع : ويثبت ..

(٢١م) المجموع ١ : ٢٩ ، ٣٠ والرد على من أخلد إلى الأرض ٦٨ .

(٢٢) هو محمد بن على بن عطية الحارثى المكى ، لم يكن من أهل مكة ولكنه سكنها فنسب إليها ، من كبار الزهاد ، توفى ببغداد سنة ٣٨٦ هـ .

ترجمته فى : وفيات الأعيان ٤ : ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، وتاريخ بغداد ٣ : ٨٩ ، وميزان الاعتدال ٣ :

٦٦٥ ، والشذرات ٣ : ١٢٠ ، وكشف الظنون ١٣٦١ .

(٢٣) الروم : من الآية ٥٦ .

(٢٤) ساقط من الأصل ، والنص وارد فى الرد على من أخلد إلى الأرض ٤٣ .

(٢٥) المجادلة : من الآية ٢٢ .

قواهم بعلم الإيمان ، فعلم الإيمان هو روحه ، وتكون الهاء عائدة على الإيمان لأن العالم الذي هو من أهل الاستنباط والاستدلال من الكتاب والسنة ومعرفة أداة الصنعة وآلة الصنع لأنه ذو تميز وبصيره ومن أهل التدبير والعبرة « انتهى .

* * *

فصل

٣ - شروط الاجتهاد

عند الشهرستاني :

قال الشهرستاني^(٢٦) في « الملل والنحل » : « شرائط الاجتهاد خمسة : معرفة صدر^(٢٧) صالح من اللغة بحيث يمكنه فهم لغات العرب ، والتميز بين الألفاظ الوضعية والمستعارة^(٢٨) ، والنص والظاهر ، والعام والخاص ، والمطلق والمقيد ، والمجمل والمفصل ، وفحوى الخطاب ومفهوم الكلام ، وما يدل على مفهومه بالمطابقة وما يدل بالتضمن ، وما يدل بالاستتباع ، فإن هذه المعرفة كالألة التي بها يحصل الشيء ، ومن لم يحكم الآلة والأداة لم يصل إلى تمام الصيغة^(٢٩) . ثم معرفة تفسير القرآن ، خصوصا ما يتعلق بالأحكام ، وما ورد

(٢٦) الرد على من أخلد إلى الأرض ٤٣ ، ٤٤ .

(٢٧) في الملل : قدر .

(٢٨) في الملل : والاستعارية .

(٢٩) الألفاظ الوضعية : هي التي أجريت على حقيقتها .

الألفاظ المستعارة : هي التي وضعت على غير حقيقتها .

النص : هو لفظ مقيد لا يتطرق إليه تأويل .

الظاهر : لفظة معقولة المعنى تجرى على الحقيقة .

العام : لفظ وضع وضعا واحدا لكثير غير محصور ومستغرق جميع ما يصلح له .

الخاص : هو لفظ وضع لمعنى معلوم على الانفراد .

المطلق : ما يدل على واحد غير معين .

المقيد : ما قيد لبعض صفاته .

المجمل : ما خفى المراد منه بحيث لا يدرك بنفس اللفظ إلا ببيان من المجمل .

المفصل : ما لا يحتاج إلى بيان .

مفهوم المطابقة : هو ما يفهم من الكلام بطريق الموافقة .

راجع التعريفات للجرجاني والبرهان لأصول الفقه لإمام الحرمين .

من الأخبار في معاني الآيات وكما رأى (٣٠) من الصحابة المعتبرين : كيف سلخوا منهاجها ؟ وأى معنى فهموا من مدارجها ؟ ولو جهل تفسير سائر الآيات التي تتعلق بالمواعظ والقصص لم يضره ذلك في الاجتهاد ، فإن من الصحابة من كان لا يدري تلك المواعظ ، ولم يتعلم بعد جميع القرآن ، وكان من أهل الاجتهاد .

ثم معرفة الأخبار بمتونها وأسانيدها (٣١) ، والإحاطة بأحوال النقلة والرواة : عدولها ، وثقاتها ، ومطعونها ، ومردودها ، والإحاطة بالوقائع الخاصة فيها ، وما هو عام ورد في حادثة خاصة ، وما هو خاص عمم في الكل حكمه .

ثم الفرق بين الواجب ، والندب ، والإباحة ، والحظر ، والكراهة ، حتى لا يشذ عنه وجه من هذه الوجوه ، ولا يختلط عليه باب بباب .

ثم معرفة مواقع إجماع الصحابة والتابعين من السلف الصالحين (٣٢) حتى لا يقع اجتهاد (٣٣) في مخالفة الإجماع .

ثم التهدي إلى مواضع الأقيسة ، وكيفية النظر والتردد فيها ، من طلب أصل أولا ، ثم طلب معنى مخيل يستنبط منه ، فيعلق الحكم عليه أو شبه يغلب على الظن فيلحق الحكم به .

فهذه خمس شرائط لا بد من اعتبارها (٣٤) حتى يكون المجتهد مجتهدا واجبا الاتباع والتقليد في حق العامي ، فإذا حصل المجتهد هذه المعارف ساع له الاجتهاد ، ويكون الحكم الذي أدى إليه اجتهاده سائغا في الفرع (٣٥) ،

(٣٠) في الملل : وما رُئي .

(٣١) المتن : هو ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني والحديث أعم من أن يكون قول الرسول ﷺ أو الصحابي أو التابعي وفعلهم وتقريرهم .

السند : إخبار عن طريق المتن .

الإسناد : رفع الحديث إلى قائله .

(٣٢) في الملل : وتابعي التابعين من السلف الصالحين .

(٣٣) اجتهاده .

(٣٤) في الملل والنحل : خمسة شرائط لا بد من مراعاتها .

(٣٥) في الملل : الشرع .

ووجب على العامى تقليده والأخذ بفتواه» (٣٦) انتهى .

عند الرافعى والنوى :

وقال الرافعى وتبعه النوى فى الروضة : « إنما تحصل أهلية الاجتهاد لمن علم أموراً :

أحدها : كتاب الله تعالى ، ولا يشترط العلم بجميعه ، بل بما يتعلق بالأحكام ، ولا يشترط حفظه عن ظهر قلب ...

الثانى : سنة رسول الله ﷺ ، لا جميعها بل بما يتعلق منها بالأحكام ، ويشترط أن يعرف منها الخاص والعام ، والمطلق والمقيد ، والمجمل والمبين ، والناسخ والمنسوخ ، ومن السنة : المتواتر ، والآحاد ، والمرسل والمتصل ، وحال الرواة جرحاً وتعديلاً .

الثالث : أقاويل علماء الصحابة ومن بعدهم إجماعاً واختلافاً .

الرابع : القياس فيعرف جليبه وخفيه ، وتميز الصحيح من الفاسد .

الخامس : لسان العربية لغة وإعراباً ؛ لأن الشرع ورد بالعربية ، وبهذه الجهة يعرف عموم اللفظ وخصوصه ، وإطلاقه وتقييده ، وإجماله وبيانه .

قال أصحابنا : لا يشترط التبحر فى هذه العلوم ، بل يكفى معرفة جمل منها .

عند الغزالى :

وزاد الغزالى تحقيقات (٣٧) ذكرها فى أصول الفقه منها : أنه لا حاجة إلى تتبع « الأحاديث » على تفرقتها وانتشارها ، بل يكفى أن يكون عنده أصل يجمع أحاديث (٣٨) الأحكام كسنن أبى داود ، ويكفى أن يعرف مواقع كل باب فيراجعها إذا احتاج إلى العمل بذلك الباب (٣٩) ، ونازعه النوى فى التمثيل

(٣٦) الملل والنحل ١ : ٢٠٠ ، ٢٠١ .

(٣٧) فى الروضة : تخفيفات .

(٣٨) الأحاديث : ساقطة من الروضة .

(٣٩) المستصطفى للغزالى ٢ : ٣٥١ .

بسند أئى داود فإنه لم يستوعب الصحيح من أحاديث الأحكام ولا معظمه (٤٠).

ومنها : أنه لا يشترط ضبط جميع مواضع الإجماع والاختلاف ، بل يكفى أن يعرف فى المسألة التى يفتى فيها أن قوله لا يخالف الإجماع ، بأن يعلم أنه وافق بعض المتقدمين ، أو يغلب على ظنه أن المسألة لم يتكلم فيها الأولون بل تولدت فى عصره (٤١) وعلى هذا قياس معرفة الناسخ والمنسوخ (٤٢).

ومنها : أن اجتماع هذه العلوم إنما يشترط فى المجتهد المطلق الذى يفتى فى جميع أبواب الشرع ويجوز أن يكون للعالم منصب الاجتهاد فى باب دون باب ، وعد الأصحاب من شروط الاجتهاد معرفة أصول الاعتقاد .

قال الغزالى : وعندى أنه يكفى اعتقاد جازم ، ولا يشترط معرفتها على طرق المتكلمين وبأدلته التى يجردونها « (٤٣) . انتهى .

وعبارة الغزالى فى « المنخول » : « لا بد من علم اللغة ، فإن مآخذ الشرع ألفاظ عربية ، وينبغى أن يشتغل (٤٤) بفهم كلام العرب ، ولا يكفيه الرجوع إلى الكتب ، فإنها لا تدل إلا على معانى الألفاظ ، فأما المعانى المفهومة من سياقها وترتيبها لا يفهمها إلا من يشتغل بها » .

والتعمق فى غرائب اللغة لا يشترط .

ولا بد من علم النحو فمنه يثور معظم إشكالات القرآن .

ولا بد من علم الأحاديث المتعلقة بالأحكام (والتعويل فيه على الكتب جائز (٤٥)) ومعرفة الناسخ والمنسوخ .

وعلم التواريخ ليتبين المتقدم من المتأخر .

(٤٠) الروضة ١١ : ٩٥ .

(٤١) ساقطة من النص والتحقيق من الروضة .

(٤٢) الروضة ١١ : ٩٦ .

(٤٣) الروضة ١١ : ٩٦ والمستصفى ٢ : ٣٥٢ .

(٤٤) فى الأصل : يشتغل ، والتصحيح من المنخول .

(٤٥) ساقط من تحقيق المنخول فى ص ٤٦٤ .

والعلم بالسقيم^(٤٦) والصحيح من الأحاديث .
وسير الصحابة ، ومذاهب الأئمة لكيلا يخرق إجماعا .
ولابد^(٤٧) من أصول الفقه ولا استقلال للنظر دونه .
وفقه النفس لابد منه ، وهو غريزة لا تتعلق بالاكْتساب .
ولابد من معرفة أحكام الشرع^(٤٨) .

عند أبي منصور التيمي :

وقال الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التيمي^(٤٩) في كتابه
«التحصيل» : « من شرط المجتهد في الأحكام الشرعية : أن يكون عالما بأصول
أحكام الشرع التي هي : الكتاب ، والسنة ، والمقاييس الشرعية .
وأن يكون عالما بأصول هذه الأصول من الدلائل العقلية .
وأن يكون عالما بجملة من اللغة تفصل بين الحقيقة والمجاز ، ويعرف منها
مراتب الخلاف .

وأن يكون عارفا بضروب علم النحو والتصريف ومعاني حروف المعاني .
وأن يكون عارفا بجملة من الأخبار المتعلقة بأحكام الشرع .
(وإذ داهمته)^(٥٠) عن حفظه ما يتعلق منها بالقصص والمواعظ جاز .

(٤٦) في الأصل : ما يستقيم ... التصحيح من المنحول .

(٤٧) فلا : في تحقيق المنحول .

(٤٨) المنحول ٤٦٣ ، ٤٦٤ .

(٤٩) هو عبد القادر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التيمي الأسفرايني ويكنى أبا منصور ، من
أئمة الأصول ، ولد ونشأ في بغداد ، ورحل إلى خراسان ، وتوفي سنة تسع وعشرين وأربعمائة بمدينة
أسفراين .

مصادر ترجمته : وفيات الأعيان ٣ : ٢٠٣ ، والطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٥ : ١٣٦ -
١٤٩ ، وأنباه الرواة ٢ : ١٨٥ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١ : ٢١٣ - ٢١٥ .
والأعلام ٤ : ١٧٣ .

(٥٠) المقصود بها ألا يشترط أن يكون حافظا للقصص والمواعظ والأخبار .

ازدهم : من زهم وهي من الألفاظ المشتركة بين المفارقة والمقاربة - تاج العروس جزء ٨ : ٣٣٠ .

وأن يكون عارفا بطرق الأخبار من تواتر وآحاد ومتوسط بينهما ليميز من يقطع به منها وبين مالا يقطع به ، وأن يكون عارفا بشروط الرواة والأسباب التي ترد بها الرواية ، والأسباب التي تقبل معها الرواية .

وأن يكون عارفا بوجوه القياس ومواضعه ، ووجوه الترجيح وأقسامه . ثم يكون عارفا بوجوه ترتيب الآيات والسنن والجمع بينهما وتخصيص بعضها ببعض ، ونسخ بعضها ببعض مع علمه بشروط النسخ والتخصيص . ثم يكون عالما بجمل من أحكام الصحابة على الإجماع والاختلاف حتى لا يشذ عنه إلا النادر .

ثم يكون عارفا بجمل من فروع الفقه محيطا بالمشهور منها وبيعض ما غمض منها كفروع : الخيض ، والفرائض ، والدور ، والوصايا ، والدين . واختلف أصحابنا في المتعلق منها بالحساب :

فمنهم من قال من شرطه معرفة وجوه الحساب فهما ، وهذا هو الصحيح لأن منها ما لا يمكن استخراج الجواب فيها إلا بالحساب فمن كانت هذه صفته فهو من أهل الاجتهاد .

عند الرازي والأرموى :

وقال صاحب « المحصول » وتبعه صاحب « الحاصل » (٥١) :

« العلوم التي يحتاج إليها المجتهد ثمانية :

أربعة كالأصول وهي : الكتاب والسنة ، والإجماع ، والمعقول . وفي علم الكتاب تحقيقان :

أحدهما : أنه لا حاجة إلى كل الكتاب بل إلى ما يتعلق بالأحكام الشرعية وهي (خمسمائة آية) (٥٢) .

(٥١) صاحب المحصول هو الإمام الرازي المتوفى ٦٠٦ هـ .

والحاصل لتاج الدين محمد بن حسين الأرموى المتوفى سنة ٦٥٦ هـ وهو مختصر محصول الرازي .

(٥٢) فراغ في الأصل وهي (خمسمائة آية) .

التحقيق من كتاب أدب القاضي للماوردي ج ١ ص ٢٨٢ وكتاب المستصفي للإمام الغزالي الجزء

الثاني ص ٣٥٠ من باب الاجتهاد .

والثاني : أنه لا حاجة إلى حفظها بل يعلم مواقعها ليراجعها عند الحاجة .
وهذان التحقيقان جاريان في السنة .

وأما الإجماع فيحتاج إلى معرفته لئلا يفتى بخلافه .

وأما المعقول فالقياس لشرائطه .

وأربعة تجرى مجرى (الأصل) (٥٣) :

فأحدها : علم العربية كاللغة والنحو والتصريف .

وثانيها : علم كيفية استفادة التصورات والتصديقات من مادتها وهو علم المنطق .

وثالثها : علم الناسخ والمنسوخ .

ورابعها : علم الجرح والتعديل .

ولا حاجة إلى الكلام وتفاريع الفقه فإنها نتيجة الاجتهاد ، والشئ لا

يتوقف على فروعه « (٥٤) .

عند ابن الصلاح :

وقال ابن الصلاح : « لا يشترط في المجتهد المستقل معرفة تفاريع الفقه

لأنها نتيجة الاجتهاد فلو شرطت فيه لزم الدور نعم يشترط في المجتهد الذي

يتأدى به فرض الكفاية في الإفتاء ليسهل عليه إدراك أحكام الوقائع على قرب

من غير تعب كبير .

وهو معنى قول الغزالي : إنما يحصل الاجتهاد في زماننا بممارسة الفقه فهو

طريق تحصيله في هذا الزمان ولم يكن الطريق في زمن الصحابة رضي الله عنهم

ذلك (٥٥) .

(٥٣) في الأصل : الثمنية .

(٥٤) التحصيل من المحصول لسراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي ، المتوفى ٦٨٢ هـ تحقيق ودراسة

الدكتور عبد الحميد علي أبو زيد - مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ج ٢

ص ٢٨٦ - ٢٨٨ .

(٥٥) المستصفى ٢ : ٣٥٣ .

وقال الشيخ تقي الدين السبكي : يكتفى في المجتهد بالتوسط في علوم العربية من لغة وإعراب وتصريف ومعان وبيان (٥٦) .

وفي أصول الفقه لا بد أن يكون له فيها ملكة ، وأن يكون مع ذلك قد أحاط بمعظم قواعد الشرع ومارسها بحيث اكتسب قوة يفهم بها مقاصد الشرع (٥٧) .

وكان هذا هو الذى عبر عنه الغزالي بفقہ النفس ويحتمل أن يكون غيره . وجزم به ابن السبكي في « جمع الجوامع » وفسروه بأن يكون شديد الفهم بالطبع لمقاصد الكلام بحيث يكون له قدرة على التصريف .

قال الغزالي : إذا لم يتكلم الفقيه في مسألة لم يسمعها ككلامه في مسألة سمعها فليس بفقيه .

هذا مجموع كلام (العلماء) (٥٨) في شروط الاجتهاد .

(٥٦) متن جمع الجوامع وشرحه للمحلى ٢ : ٣٨٣ .

(٥٧) متن جمع الجوامع وشرحه للمحلى ٢ : ٣٨٣ .

(٥٨) التساوى : غير واضحة المعنى وترجح أنها (هذا كلام الناس أو العلماء) .

فصل

٤ - شروط الاجتهاد عند السيوطي

قلت وحاصل ذلك أن العلوم المشترط في الاجتهاد بضعة عشر :
أحدها : علوم الكتاب العزيز ، وهي كثيرة جدا ، وقد جمعت في أصولها كتاب « الإتيقان في علوم القرآن » وهو مجلد ضخيم مشتمل على ثمانين نوعا وكلها أو أكثرها مما يتوقف عليه الاجتهاد ومن أهمها معرفة أسباب النزول وقد أفردت فيه كتابا لم يؤلف مثله سميته « لباب النقول » ، ومعرفة الناسخ والمنسوخ وقد حررته في الإتيقان تحريرا بالغا ، ومعرفة ما ورد من الأخبار والآثار في معاني الآيات وقد ألفت في ذلك « الدر المنثور في التفسير المأثور » أربع مجلدات ، ومعرفة ما استنبطه العلماء منه من الأحكام وقد ألفت في ذلك « الإكليل في استنباط التنزيل » ، ومعرفة أسرارهِ وبلاغته ومجازاته وأساليبه وقد ألفت في ذلك « أسرار التنزيل » ثلاث مجلدات ، ولى في تعلقات القرآن تصانيف أخرى لا يحتاج معها إلى غيرها .

الثاني : علوم السنة ، وهي مائة علم ، شرحتها في الكتب التي ألفتها في علوم الحديث ، وقد تبعت بحمد الله جميع الأحاديث على تفرقتها وانتشارها ، فأحطت بأضعاف ما في الكتب الستة فضلا عن سنن أبي داود من كتاب الصحاح ، والسنن ، والجوامع ، والمسانيد ، والمعاجم ، والأجزاء ، والفوائد والتواريخ مع معرفة متصلها ومرسلها ومعضلها ومنقطعها ومدلسها ومدرجها وما اختلف في وصله وإرساله ، وفي رفعه ووقفه ، ومعرفة أصحها وصحيحها وحسنها لذاته وحسنها لغيره وضعيفها المتماسك وواهيها ومنكرها ومتروكها وشاذها ومعللها ، وما اختلف في صحته وحسنه وضعفه ، ومتواترها ومشهورها وأحاديثها وغريبها ، وفردتها المطلق وفردتها النسبي وما له متابع من

لفظه ، وما له شاهد من معناه وناسخها ومنسوخها ، وأسباب ورودها ،
وتصانيفي الحديث حافلة بكثير من ذلك .

الثالث : علم أصول الفقه ، وهو أهم مما بعده ، لأجل كيفية
الاستدلال ، وتقديم بعض الأدلة على بعض ، والجمع بينها عند معارضتها ، وقد
ألفت فيه منظومة « جمع الجوامع » وشرحتها .

الرابع : علم اللغة ، وهذا يرجع فيه إلى الكتب المؤلفة في ذلك كصحاح
الجوهري بتكملته للصاغاني ، والعباب ، والقاموس ونحوها ، وإلى الكتب
المؤلفة في غريب القرآن وغريب الحديث .

الخامس : المعاني المفهومة من السياق ، وهو الذي أشار إليه الغزالي في
المنحول ، وأنه لا يكتفي فيه بكتب اللغة ، وقد ألفت في هذا النوع بخصوصه
الراغب كتابه « مفردات القرآن » ، وعقدت له في الإتيان فصلا .

السادس والسابع : النحو والصرف وكتبي فيها كثيرة ، ولو لم يكن إلا
جمع الجوامع وشرحه لكان فيهما غنية كبيرة .

الثامن والتاسع والعاشر : المعاني ، والبيان ، والبديع وقد ألفت فيها ألفية
وشرحتها (٥٩) .

الحادي عشر : علم الإجماع والخلاف ، وهذا يؤخذ من غصون الكتب
وأول ما يحتاج فيه إلى ممارسة فقه المذهب حتى يحيط بمسائل القطع ومسائل
الأقوال والوجوه . ثم ينهض إلى مراجعة كتب بقية المذاهب والخلاف العالی ،
ولا يشترط حفظ الكل (٦٠) بل يعرف مواقع ليراجعه عند الحاجة كما تقدم في
كلام الغزالي والرافعي والنووي .

(٥٩) الهجة المضية في شرح الألفية « ألفية ابن مالك » .

(٦٠) في الأصل : كل .

الثاني عشر : علم الحساب ، وهذا شرط في المجتهد المطلق في جميع أبواب الشرع ، أما المجتهد فيما عدا الفرائض ونحوها فلا يشترط فيه ، ولهذا لم يذكره الشيخان ولا غيرهما سوى الأستاذ أبي منصور .

الثالث عشر : فقه النفس .

الرابع عشر : الإحاطة بمعظم قواعد الشرع الذي ذكره السبكي إن عددناه مغايرا لفقه النفس ، وإلا فهو وما قبله واحد . وينبغي أن يضم إلى ذلك .

الخامس عشر : وهو علم الأخلاق ومداواة القلوب أخذا من كلام صاحب « قوت القلوب » .

وذكر السبكي في « جمع الجوامع » من شروطه أن يكون عارفا بالدليل العقلي^(٦١) وهو المنزلة الأصلية أساسا مكلفون بالتمسك به ما لم تردنا حجة^(٦٢) . ولا حاجة إلى أفراد هذا شرطا لأنه من جملة أصول الفقه .

وأما علم الكلام فالراجح عدم اشتراطه^(٦٣) كما قاله الغزالي والشيخان .

وأما علم المنطق فأقل وأذل من أن يذكر . وقد كان المجتهدون وتقررت المذاهب في المائة الأولى والثانية والمنطق بعد في جزيرة قبرص لم يدخل بين المسلمين ولا أحضر إلى بلاد الإسلام من قبرص إلا في خلافة المأمون ، وعلم أصول الفقه والبيان تغنيان عنه في كيفية الاستفادة ، ولم يذكره أحد من الفقهاء والأصوليين بل زجروا عنه وحرموا الاشتغال به ، ولم يوافق صاحبي المحصول والحاصل أحد على عده شرطا حتى ولا البيضاوي الذي « منهجه » مختصر من الحاصل^(٦٤) .

(٦١) لفظة ابن السبكي في جمع الجوامع « العارف بالدليل العقلي والتكليف به » مجموع المتون في مختلف الفنون ص ١٠٨ .

(٦٢) حاشية العطار ٢ : ٣٨٤ .

(٦٣) جمع الجوامع وشرحه للمحلي ٢ : ٣٨٤ .

(٦٤) قارن منهج البيضاوي .

فائدة

٥ - دليل استكمال شرائط الاجتهاد

قال الشهرستاني : « بأى شىء يعرف العامى أن العالم قد وصل إلى الاجتهاد ، وكذلك المجتهد نفسه متى يعلم أنه قد استكمل شرائط الاجتهاد ؟ فيه نظر » - كذا فى عدة نسخ من كتابه من غير زيادة عليه وكأنه لم يتضح له فيه شىء يذكره .

ويظهر أن العالم يعرف ذلك من نفسه بأن يعلم أنه أتقن آلاته كل الإتقان ، ووجد له ملكة وقدرة على الاستنباط واستخراج الأحكام الخفية من الأدلة البعيدة^(٦٥) على نظير ما حكى عن إمام الحرمين أنه سئل ما الدليل على أن البارى تعالى ليس فى جهة ؟ .

فقال الدليل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تفضلونى على يونس بن متى » فخفى وجه الدلالة على الحاضرين مقررهم لهم بطريقه فمثل هذا الاستنباط الدقيق إنما يدركه مجتهد بخلاف أخذ الأحكام الظاهرة من الأدلة القريبة فإن ذلك يقدر عليه كل عالم وإن لم يبلغ درجة الاجتهاد .

وأما معرفة العامى ذلك فلا يمكن إلا بإخبار المجتهد عن نفسه لأن الاجتهاد معنى قائم بالنفس لا اطلاع للعامى عليه . نعم قد يدرك ذلك بكثرة الاختبار من له أهلية الاختبار .

والظاهر قبول قول العالم فى الإخبار عن نفسه أنه وصل إلى حد الاجتهاد إذا كان عدلا قياسا على قولهم من ادعى الصحة قبل قوله فى ذلك إذا كان عدلا لأن عدالته تمنعه أن يكذب ولا نظر إلى اتهامه بكونه يدعى لنفسه رتبة عالية^(٦٦) .

(٦٥) الرد على من أخلد إلى الأرض ٧١ .

(٦٦) الرد على من أخلد إلى الأرض ٧١ يقول السيوطى « ثم رأيت الذى جزمته به مصرحا به للإمام أبى الفتح بن برهان فى كتابه المسمى « بالوصول إلى علم الأصول » .

تنبيه

العجب ممن لا يصدق بوجود مجتهد اليوم مع صلاحية القدرة الإلهية بمثل ما وقع في الزمن الماضي ، وأعظم منه وأغرب من ذلك أن يتلى على أذانهم في كتب الأصول بكرة وعشيا ذكر المجتهدين من اليهود والنصارى ، فكيف يقررون بإمكان الاجتهاد في أولئك الملل ويستبعدونه في المتأخرين من هذه الملة الشريفة التي حباها الله بكل خير مع الأحاديث الدالة على استمراره فيهم إلى قيام الساعة وإلى وجود أشراتها قوله صلى الله عليه وسلم : « مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره » (٦٧) وقوله صلى الله عليه وسلم : « يبعث الله على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الأمة أمر دينها » (٦٨) .

وقد رأيت بخط الكمال الشمني (٦٩) والد شيخنا الإمام تقي الدين ما

نصه :

(٦٧) أخرجه الترمذى رقم ٢٨٧٣ في الأمثال ، باب مثل أمتي مثل المطر ، ورواه أيضا أحمد في المسند ٣ : ١٣ و ١٤٣ من حديث أنس ، ٤ : ٣١٩ من حديث عمار بن ياسر ، وهو حديث صحيح بطرقه . وقال الترمذى : هذا حديث حسن ، وفي الباب عن عمار ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عمرو ، وجامع الأصول برقم ٦٧٧٠ .

رواه الترمذى وأبو يعلى والدارقطنى عن أنس مزفوعا . وقال الحافظ ابن حجر : حديث حسن له طرق . كشف الخفاء ٢ : ٢٥٨ .

(٦٨) أخرجه أبو داود عن أوى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخرجه الطبرانى في الأوسط عنه أيضا بسند رجاله ثقات ، وأخرجه الحاكم من حديث ابن وهب وصححه . وقد اعتمد الأئمة هذا الحديث ، كشف الخفاء ٢ : ٢٨١ .

(٦٩) هو تقي الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن حسن التميمي الدارى . ولد بالإسكندرية في رمضان سنة ٨٠١ هـ وتوفى في ذى الحجة سنة ٨٧٢ هـ .

قال شيخنا عز الدين بن جماعة (٧٠) : « إحالة (٧١) أهل زماننا وجود المجتهد يفتر عن حبر ما وإلا إما يكون القائلون لذلك من المجتهدين وما المانع من فضل الله واختصاصه بعض الفيض والوهب والعطاء بعض أهل الصفة » انتهى .

وقد ذكر في عدة من كتب الأصول : « أنه رب امرأة في خدرها بلغت درجة الاجتهاد ولا يشعر بها ، فكيف يستبعدون ذلك على من خدم العلم نحو ثلاثين سنة » .

وقد ذكر في ترجمة القفال (٧٢) أنه كان في أول أمره في (٧٣) صنعة الأقفال ثم اشتغل بالعلم وهو كبير أظنه ابن أربعين ووصل بعد ذلك إلى درجة الاجتهاد (٧٤) .

(٧٠) هو عز الدين محمد بن شرف الدين أبي بكر بن جماعة ، ولد سنة تسع وخمسين وسبعمائة ومات في جمادى الآخرة سنة تسع عشرة وثمانمائة . حسن المحاضرة ١ : ٥٤٨ .
(٧١) إحالة : استحالة .

(٧٢) هو عبد الله بن أحمد بن عبد الله ، ويكنى أبا بكر ، ويعرف بالقفال المرزوي ، له في مذهب الإمام الشافعي من الآثار ما ليس لغيره من أبناء عصره ، وتوفى سنة سبع عشرة وأربعمائة .
مصادر ترجمته : وفيات الأعيان ٣ : ٤٦ ، وطبقات الشافعية للسبكي ، وطبقات الشافعية للقاضي ابن شعبة ، وعبر الذهبي ٣ : ١٢٤ والشذرات ٣ : ٢٠٧ .
(٧٣) غير واضحة في الأصل .

(٧٤) قارن ابن خلكان ويقال إنه لما شرع في الفقه كان عمره ثلاثين سنة . وفيات الأعيان ٣ : ٤٦ .

فصل

٦ - الاتفاق على أن تقى الدين السبكي مجتهد مطلق

قال ابن السبكي في « الترشيح »^(٧٥) : « قال الشيخ شهاب الدين النقيب^(٧٦) صاحب (مختصر الكفاية) وغيرها من المصنفات : جلست بمكة بين طائفة من العلماء فشرعنا نقول لو قدر الله تعالى بعد الأئمة الأربعة في هذا الزمان مجتهدا عارفا منهاجهم أجمعين يركب لنفسه مذهبا من الأربعة بعد اعتبار هذه المذاهب المختلفة كلها لازدان الزمان به وانقاد الناس ، فاتفق رأينا على أن هذه الرتبة لا تعدو الشيخ تقى الدين السبكي^(٧٧) ولا ينتهى لها سواه »^(٧٨) .

* * *

(٧٥) هو ترشيح التوشيح في أصول الفقه ، ذكره ابن حجر ، وابن العماد ، وحاجي خليفة طبقات الشافعية ١ : ١٧ .

(٧٦) هو المفسر العلامة المفتي جمال الدين أبو عبد الله محمد بن سليمان بن حسن البلخي ، المعروف بابن النقيب ، ولد في شعبان سنة إحدى عشرة وستائة ، ودرس بمدرسة العاشورية بالقاهرة ومات بالقدس في آخر سنة ثمان وتسعين . حسن المحاضرة ١ : ٤٦٧ ، والجواهر المضية ٢ : ٣٨٢ .

(٧٧) هو تقى الدين علي بن عبد الكافي بن تمام بن حمادة ، الفقيه المحدث الأصولي ، المجتهد المطلق ، ولد في سبك من أعمال المنوفية في صفر سنة ثلاث وثمانين وستائة ، وتوفي بجزيرة الفيلى على شاطئ النيل سنة ست وخمسين وسبعمائة . حسن المحاضرة ١ : ٣٢١ - ٣٢٨ .

(٧٨) ورد النص في حسن المحاضرة ١ : ٣٢١ .

خاتمة

٧ - كيفية الاجتهاد وترتيبه

قال الغزالي في « المنحول » : « فصل في كيفية سرد الاجتهاد ومراعاة ترتيبه :

قال الشافعي^(٧٩) : إذا رفعت إليه واقعة ، فليعرضها على نصوص الكتاب .

فإن أعوزه ، فعلى الأخبار المتواترة . ثم على الآحاد .
فإن أعوزه لم يخض في القياس ، بل يلتفت إلى ظواهر القرآن .
فإن وجد ظاهراً نظراً في المخصصات من قياس وخبر ، فإن لم يجد مخصصاً حكم به .

وإن لم يعثر على لفظ من كتاب ، ولا سنة ، نظر إلى المذاهب ، فإن وجدها مجمعا عليها ، اتبع الإجماع .

وإن لم يجد إجماعاً ، خاض في القياس .

ويلاحظ القواعد الكلية أولاً ، ويقدمها على الجزئيات ، كما في القتل بالمثل ، يقدم قاعدة الردع ، على مراعاة الآلة .

فإن عدم قاعدة كلية ، نظر في النصوص ، ومواقع الإجماع ، فإن وجدها

(٧٩) الشافعي : هو محمد بن إدريس بن العباس ، ينتهي نسبه إلى عبد المطلب بن عبد مناف جد الرسول ، ويكنى أبا عبد الله ، وهو الإمام صاحب المذهب ، ولد سنة خمسين ومائة بغزة ، ونشأ بمكة ، وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين ، والموطأ وهو ابن عشر ، وأذن له في الإفتاء وعمره خمس عشرة سنة ، وهو مدون علم أصول الفقه ، وأول من قرر ناسخ الحديث من منسوخه ، ومات بمصر سنة أربع ومائتين . حسن المحاضرة ١ : ٣٠٣ ، ٣٠٤ .

في معنى واحد ألحق به ، وإلا انحدر إلى قياس مخيل فإن أعوزه تمسك بالشبه .
ولا يقول على طرد إن كان يؤمن بالله تعالى ، ويعرف مأخذ هذا تدريج
النظر على ما قاله الشافعي (٨٠) .

قال الغزالي : ولقد أحر الإجماع عن الأخبار .
وذلك تأخير مرتبة ، لا تأخير عمل ، إذ العمل به مقدم ، ولكن الخبر
يتقدم في المرتبة عليه فإن مستنده قبول الإجماع « (٨١) .

* * *

(٨٠) المنحول ٤٦٦ ، ٤٦٧ .

(٨١) المنحول ٤٦٧ وفي الأصل : فإنه مسند قول الإجماع .

فصل

٨ - المجتهد مجدد الدين في كل قرن

روى أبو داود والحاكم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها » (٨٢) .

قال بعض شراح الحديث : ذهب بعض العلماء إلى أنه لا يلزم أن يكون المبعوث على رأس المائة رجلا واحدا بل قد يكون واحدا ، وقد يكون أكثر فإن انتفاع الأمة بالفقهاء وإن كان عاما في أمور الدين فإن انتفاعهم بغيرهم أيضا كبير مثل أولى الأمر وأصحاب الطبقات ينتفع بكل « فيما » (٨٣) لا ينتفع بالآخر فيه .

فأولو الأمر ينتفع بهم في العدل والتناصف ، وحقن الدماء ، والتمكن من إقامة قوانين الشرع .

وأصحاب الحديث ينتفع بهم في ضبط الأحاديث التي هي أدلة الشرع . والقراء ينتفع بهم في المواعظ والحث على لزوم التقوى ، والزهد في الدنيا . فكل واحد ينتفع بغير ما ينتفع به الآخر .

قال : لكن الذى ينبغى أن يكون المبعوث على رأس المائة رجلا واحدا مشارا إليه في كل فن من هذه الفنون ، وهو المجتهد .

قال : فإذا حمل تأويل الحديث على هذا الوجه كان أولى وأشبه بالحكمة .

(٨٢) سبق تخريجه .

(٨٣) غير واضحة بالأصل .

قال : ثم المراد من انقضت المائة وهو حتى مشار إليه « انتهى .
قلت : ويؤيد ما ذكره هذا الشارح عن أن المراد في الحديث رجل واحد
لا مجموع أناس ما أخرجه أبو إسماعيل الهروي عن حميد بن زنجويه .
قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : يروى في الحديث عن النبي ﷺ :
« يمن على أهل دينه في رأس كل مائة سنة برجل فيبين لهم أمر دينهم » . وإني
نظرت في مائة سنة فإذا هو عمر بن عبد العزيز ، وفي رأس المائة الثانية فإذا هو
محمد بن إدريس الشافعي (٨٤) .

وأخرج البيهقي من طريق أبي بكر المروزي قال : قال أحمد بن حنبل ذكر
في الخبر : « أن الله يقيض في رأس كل مائة سنة من يعلم الناس السنن » وينفي
عن النبي ﷺ الكذب فنظرنا فإذا في رأس المائة عمر بن عبد العزيز ، وفي
رأس المائتين الشافعي .

وقال الحافظ الحاكم (٨٥) : وسمعت أبا الوليد حسان بن محمد الفقيه يقول
سمعت شيخا من أهل العلم يقول لأبي العباس بن سريج (٨٦) : أبشر أيها
القاضي ، فإن الله منّ على المؤمنين بعمر بن عبد العزيز فأظهر كل سنة وأمات
كل بدعة ، ومنّ على رأس المائتين بالشافعي حتى أظهر السنة وأخفى البدعة
ومن على رأس الثلاثمائة بك (٨٧) .

(٨٤) الطبقات الكبرى للسبكي ١ : ٢٠٠ .
(٨٥) الحاكم النيسابوري صاحب « المستدرک » ، وهو ساقط من الأصل ، والتحقيق من الطبقات
الشافعية الكبرى ٤ : ٣٩٦ .
(٨٦) هو أحمد بن عمر بن سريج ، ويكنى أبا العباس ، من كبار فقهاء الشافعية ، فهرس كتبه تشتمل
على أربعمئة مصنف ، توفي سنة ست وثلاثمئة .
ترجمته في : طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٨ ، ١٠٩ ووفيات الأعيان ١ : ٦٦ ، ٦٧ ، وتاريخ بغداد
٤ : ٢٨٧ ، وطبقات السبكي ٣ : ٢١ — ٤٠ وتذكرة الحفاظ ٨١١ .
(٨٧) وفيات الأعيان ١ : ٦٧ ، والطبقات الكبرى للسبكي ١ : ٢٠٠ .
قد نظم السيوطي في رسالة سماها تحفة المهتدين بأسماء المجددين ختم بها كتابه التنبئة فيمن يعثه الله على
رأس المائة فقال فيها :

وكان عند المائة الأولى عمر	خليفة العدل بإجماع وقسر
والشافعي كان عند الثانية	لما له من العلوم السارية
وابن سريج ثالث الأئمة	والأشعري عدده من أمه

قلت : قد استقر المبعوثون على رأس القرون فوجدوا كلهم مجتهدين فعمر ابن عبد العزيز قال الذهبي في « العبر » : إنه بلغ رتبة الاجتهاد^(٨٨) والشافعي سيد المجتهدين ، وابن سريج من كبار المجتهدين ومن أصحاب الوجوه ، وعدوا على رأس المائة الرابعة أبا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي^(٨٩) أو الشيخ أبا حامد^(٩٠) إمام العراقيين ، وكلاهما من المجتهدين وأصحاب الوجوه ، وعدوا على رأس الخامسة الغزالي ، وهو من المجتهدين كما ذكره ابن الصلاح في فتاويه ،

الإسفراييني خلف قد حكموا	= والباقلاني في رابع أو سهل ، أو
وعده ما فيه من جدال	والخامس الخبر هو الغزالي
والرافعي مثله يوازي	والسادس الفخر الإمام الرازي
ابن دقيق العيد باتفاق	والسابع الراق إلى المراق
أو حافظ الإمام زين الدين	والثامن الخبر هو البلقيني
أنت ولا يخلف ما الهادي وعد	وهذه تاسعة المثين قد
فيها ، ففضل الله لم يجحد	وقد رجوت أي المجدد
عيسى نبي الله ذو الآيات	وآخر المثين فيها يأتي
وفي الصلاة بعضنا قد أمه	يجدد الدين لهذي الأمة
بحكمنا ، إذ في السماء يعلم	مقرر لشرعنا ، ويحكم
ويرفع القرآن مثل ما بدى	وبعده لم يبق من مجدد
من رميه إلى قيام الساعة	وتكثر الأشرار والإضاعة

انتهى مع حذف أبيات .

(٨٨) العبر ١ : ١٢١ ، وحسن المحاضرة ١ : ٢٩٦ ، ٢٩٧ .

(٨٩) هو سهل بن محمد بن سليمان بن موسى ، وكنيته أبو الطيب الصعلوكي ، ويلقب شمس الإسلام ، كان فقيها أدبيا ، جمع بين رئاسة الدين والدنيا ، وأخذ عنه فقهاء نيسابور ، وتوفي سنة أربع وأربعمائة بنيسابور .

ترجمته في : طبقات الشيرازي ١٢٠ ، وطبقات السبكي ٤ : ٣٩٣ — ٤٠٠ ، والعبر ٣ : ٨٨ ، وتهذيب الأسماء واللغات ١ : ٢٣٨ ، وطبقات ابن شهبة ١ : ١٧٤ .

(٩٠) هو أحمد بن أبي طاهر الإسفراييني ، وكنيته أبو حامد ، شيخ الشافعية بالعراق في عصره ، توفي سنة ست وأربعمائة .

ترجمته في طبقات الشيرازي ١٢٣ ، ١٣٤ ، طبقات السبكي ٤ : ٦١ — ٧٤ ، طبقات ابن شهبة ١ : ١٦١ — ١٦٣ ، والمنتظم ٧ : ٢٧٧ ، والنجوم الزاهرة ٤ : ٢٣٩ ، وتاريخ بغداد ٤ : ٣٦٨ ، وشذرات الذهب ٣ : ١٨٣ .

وعلى السادسة الرافعي ، وعلى السابعة ابن دقيق العيد ، وعلى الثامنة
البلقيني (٩١) وكلهم موصوف بالاجتهاد .

* * *

(٩١) هو شيخ الإسلام سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني مجتهد عصره
وعالم المائة الثامنة ولد سنة ٧٢٤ وتوفي ٨٠٥ هـ . حسن المحاضرة ١ : ٣٢٩ .

فصل

٩ - الاجتهاد لم ينقطع

ذكر ذاكر أن الاجتهاد قد انقطع من مائتى سنة (٩٢) . وهذا كلام من لا علم له بطبقات العلماء ولا وقف على تراجمهم ، فقد ذكر ابن كثير في تاريخه : « أن الشيخ عز الدين بن عبد السلام كان في آخر أمره لا يتقيد بالمذهب ، بل اتسع نطاقه وأفتى بما أدى إليه اجتهاده » (٩٣) .

وقال الذهبي في « العبر » في ترجمته : « انتهت إليه معرفة المذهب وبلغ رتبة الاجتهاد » (٩٤) .

ووصفه ابن السبكي في « الطبقات » بالاجتهاد المطلق (٩٥) وبعده أبو شامة .

ووصفه الشيخ تقي الدين الفركاح بأنه مجتهد . وذكر ذلك ابن السبكي في الطبقات فقال : وكان يقال إنه بلغ رتبة الاجتهاد ويليهِ النووى فإن له في « شرح المهذب » وغيره اختيارات من حيث الدليل خارجة عن المذهب ولولا أنه بلغ رتبة الاجتهاد لم يفعل ذلك .

وبعده ابن المنير الإسكندراني (٩٦) قال ابن فرحون في « طبقات المالكية »

(٩٢) طبقات الشافعية الكبرى ١ : ٢٠٢ وحسن المحاضرة ١ : ٣٢٩ .

(٩٣) البداية والنهاية ١٣ : ٢٣٥ ورد ما نصه : « انتهت إليه رئاسة الشافعية وقصد بالفتاوى من الآفاق » .

(٩٤) العبر ٥ : ٢٦٠ .

(٩٥) طبقات الشافعية الكبرى ٨ : ٢٠٩ .

(٩٦) هو العلامة ناصر الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن منصور الجذامي الإسكندراني ، أحد الأئمة المتبحرين في العلوم من التفسير والفقه والأصول (أصول الفقه وأصول الكلام) والعربية والبلاغة والأنساب . قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام : الديار المصرية تفتخر برجلين في طرفيها : ابن دقيق العيد بقوص وابن المنير بالإسكندرية ، وقد ولد ابن المنير في سنة عشرين وستائة . ومات في أول ربيع الأول سنة ثلاث وثمانين بالإسكندرية . انظر ترجمته : الديباج المذهب ١ : ٢٤٣ - ٢٤٦ ، وحسن المحاضرة ١ : ٣١٧ .

كان ممن له أهلية الترجيح والاجتهاد في مذهب مالك (٩٧) .

ويليه ابن دقيق العيد فقد ادعى هو الاجتهاد وقامت عليه الغوغاء في زمنه بسبب ذلك . حكى الأدفوى (٩٨) في « الطالع السعيد » عن بعض أصحابه قال : « كنت عند الشيخ علاء الدين القونوى فجرى ذكر ابن دقيق العيد فأثنى عليه . فقلت : لكنه يدعى الاجتهاد ، فسلب (٩٩) ساعة ثم قال : ما (يبعد) (١٠٠) . وقال أبو حيان (١٠١) : ابن دقيق العيد أشبه من رأيناه يميل إلى الاجتهاد (١٠٢) ، ووصفه ابن السبكي في « الطبقات » بالاجتهاد المطلق (١٠٣) .

ويليه التقى ابن تيمية وصفه غير واحد بالاجتهاد ، ويليه التقى السبكي فقد وصفه غير واحد في زمانه وبعده بالاجتهاد ، ووصفه ولده بالاجتهاد المطلق ، ويليه ولده الشيخ تاج الدين (١٠٤) فقد كتب ورقة لنائب الشام في عصره في ضائقة وقعت له فقال في آخرها : وأنا اليوم مجتهد الدنيا على الإطلاق ، ولا يستطيع أحد أن يرد على هذه الكلمة . والرجل مقبول فيما قال عن نفسه (١٠٥) ، فإن العلماء أدين وأورع وأخشى لله من أن يتقولوا الباطل . وقد ذكر هو في كتابه « جمع الجوامع » لما تكلم عن مسألة خلو الزمان عن مجتهد ، فقال : والمختار أنه لم يثبت وقوعه (١٠٦) .

(٩٧) لم أقف على النص في الديباج المذهب لابن فرحون وإنما ورد في ١ : ٢٤٥ أن — لابن المنير — استنباطات حسنة .

(٩٨) هو جعفر بن ثعلب بن جعفر ، ويكنى أبا الفضل ، كان مؤرخا وأديبا شاعرا ، مات بالطاعون بالقاهرة سنة تسع وأربعين وسبعمائة وقد قارب التسعين . حسن المحاضرة ١ : ٥٥٦ .

(٩٩) أى شرد وسرح .

(١٠٠) الطالع السعيد ٥٦٩ .

(١٠١) هو أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف الغرناطى الأندلسى من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث ، توفي سنة ٧٤٥ هـ . الدرر الكامنة ٥ : ٧٠ — ٧٦ .

(١٠٢) الطالع السعيد ٥٨١ .

(١٠٣) طبقات الشافعية الكبرى ٩ : ٢٠٧ .

(١٠٤) هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ، تاج الدين السبكي ، قاضى القضاة ، ولد بمصر سنة تسع وعشرين وسبعمائة ، ألف وهو في حدود العشرين ، وصنف كتباً نفيسة انتشرت في حياته مات في ذى الحجة سنة إحدى وسبعين وسبعمائة . انظر في ترجمته حسن المحاضرة ١ : ٣٢٨ ، ٣٢٩ .

(١٠٥) ورد النص في حسن المحاضرة ١ : ٣٢٩ .

(١٠٦) حاشية العطار على جمع الجوامع ٢ : ٣٩٩ وشرحه للمحلى ٢ : ٣٩٨ .

فهذا نص بأن الزمان إلى حين عصره ما خلى عن مجتهد .

وبعده الشيخ سراج الدن البلقيني وصفه غير واحد بالاجتهاد ، ولم يختلف في ذلك اثنان وبعده ولده الشيخ جلال الدين (١٠٧) وتلميذه الشيخ ولي الدين العراقي (١٠٨) كلاهما كان لهما أهلية الاجتهاد لما اجتمع لهما من العلوم التي هي (آياته) وكان في زمنهما العلامة مجد الدين الشيرازي صاحب القاموس ادعى الاجتهاد وصنف في ذلك كتابا سماه « الإصعاد إلى رتبة الاجتهاد » .

وبعده العلامة كمال الدين بن الهمام (١٠٩) ذكر عنه أنه ادعى الاجتهاد وكلامه في شرح الهداية يوميء إلى ذلك .

وكان شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي ممن له أهلية الاجتهاد في المذهب وله اختيارات ، ولقد سمعته يقرر اختياره في أنه لا متعة للرجعية بطريقة سقتها عنه في « حواشي الروضة » وهو خلاف المعروف في المذهب . وهذا دليل على أنه بلغ رتبة الاجتهاد فإنه كان أروع من أن يتصرف بالاختيار ولم يبلغ رتبته .

فقد بان بمن سردناهم أن الاجتهاد لم ينقطع في المدة المذكورة .

* * *

(١٠٧) هو عبد الرحمن بن رسلان ، جلال الدين البلقيني ، قاضي القضاة ، ولد في رمضان سنة ثلاث وستين وسبعمائة ، انتهت إلى رئاسة الفتيا ، وكان حسن السيرة في القضاء عفيفا نزيها قامعا للبدعة ، مات في عاشر شوال ٨٢٤ هـ . حسن المحاضرة ١ : ٤٣٩ .

(١٠٨) هو عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن ، ويكنى أبا الفضل ، الحافظ الكبير ، ولد بالقاهرة سنة خمس وعشرين وسبعمائة ، له مؤلفات قيمة في الحديث ، كان صالحا متواضعا ضيق المعيشة ، مات في ثامن شعبان سنة ست وثمانمائة . حسن المحاضرة ١ : ٣٦ ، شذرات الذهب ٧ : ٥٥ .

(١٠٩) هو كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي ثم السكندري الفقيه الحنفي ، ولد حوالي سنة تسعين وسبعمائة ، وتوفي في رمضان سنة إحدى وستين وثمانمائة . حسن المحاضرة ١ : ٤٧٤ ، والفوائد البهية ١٨٠ .

فصل

١٠ - التحدث بنعمة الله

التحدث بنعمة الله مطلوب شرعا .

قال الله تعالى : ﴿ وأما بنعمة ربك فحدث ﴾ (١١٠) .

وأخرج عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » والطبراني وابن أبي الدنيا في (كتاب الشكر) والبيهقي في « شعب الإيمان » عن النعمان بن بشير : قال قال رسول الله ﷺ : « التحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر » (١١١) .

وأخرج ابن جرير في تفسيره عن أبي نصره قال : كان المسلمون يرون أن من شكر النعم أن يحدث بها (١١٢) .

وأخرج سعيد بن منصور في سننه عن عمر بن عبد العزيز قال : إن ذكر النعم شكر .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في « شعب الإيمان » عن الحسن قال : أكثروا ذكر هذه النعمة فإن ذكرها شكر .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن الجريري قال : كان يقال : إن تعداد النعم من الشكر (١١٣) .

وأخرج البيهقي عن قتادة قال : من شكر النعم إفشاؤها .

(١١٠) سورة الضحى آية ١١ .

(١١١) حديث ضعيف ، انظر كشف الخفاء ١ : ٣٥٤ .

(١١٢) تفسير الطبري ، الجزء الأخير ، وكشف الخفاء ١ : ٣٥٤ .

(١١٣) كشف الخفاء ١ : ٣٥٤ .

وأخرج البيهقي من طريق مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد قال : كان
يقال تعديد النعم من الشكر .

وأخرج البيهقي عن فضيل بن عياض قال : كان يقال : من عرف نعمة
الله بقلبه ، وحمده بلسانه ، لم يستتم ذلك حتى يرى الزيادة ، يقول الله عز
وجل : ﴿ لئن شكرتم لأزيدنكم ﴾ (١١٤) .

وكان يقال : من شكر النعمة أن يحدث بها .

* * *

فصل

١١ - رد السيوطي على معارضيه

شنع مشنع على دعوى الاجتهاد بأني أريد أن أعمل مذهبا خامسا وربما زادوا أكثر من ذلك .

ومثل هذا التشنيع إنما يمشى على عقول العوام ، ومن جرى مجراهم ، ونظير هذا التشنيع ما حكى لي بعض الثقات عن القاضي سراج الدين الحمصي^(١١٥) أنه جاءه وهو بالبلاد الشامية حنفي من فضلاء العجم فأخذ يناظره في مسألة وجوب الوتر فاستظهر العجمي بطول باعه وقلة بضاعة الحمصي ففطن العوام لاستظهاره فشق ذلك على الحمصي فقال : لا بأس أن يعلم الجماعة بحقيقة الحال . ثم قال : يا معشر العامة هل تعلمون البحث بيني وبين هذا الرجل فيماذا ؟ فقالوا : لا . فقال : إني أقول : إن الله لم يوجب عليكم سوى خمس صلوات ، وهذا يريد أن يوجب عليكم ست صلوات . فقالوا : رافضي ، وكادوا يرمونه .

انتهى .

تمت ١٣٠٥ هـ .

(١١٥) الحمصي هو عبد الصمد بن سعيد بن عبد الله ، ويكنى أبا القاسم ، من العلماء بالحديث ، واشتغل قاضيا لحمص ، له تاريخ في « من نزل حمص من الصحابة » توفي سنة ٣٢٤ هـ . انظر ترجمته سير النبلاء الطبقة الثامنة عشر ١٥ : ٢٦٧ ، والعبر ٢ : ٢٠٢ والأعلام للزركلي ٤ : ١٣٣ .

الفهارس

- ١ - فهرس شواهد القرآن الكريم .
- ٢ - فهرس شواهد الحديث النبوى .
- ٣ - فهرس الأعلام .
- ٤ - فهرس الكتب الواردة بالنص المحقق .
- ٥ - فهرس مصادر التحقيق .
- ٦ - فهرس المضمون .

* * *

أولا : فهرس شواهد القرآن الكريم

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
	(سورة إبراهيم)		
٧	﴿ لئن شكرتم لأزيدنكم ﴾	١٤	٦٠
	(سورة الروم)		
٣٠	﴿ وقال الذين أوتوا العلم والإيمان ... ﴾	٥٦	٢٨
	(سورة المجادلة)		
٥٨	﴿ أولئك كتب في قلوبهم الإيمان ... ﴾	٢٢	٢٨
	(سورة الضحى)		
٩٣	﴿ وأما بنعمة ربك فحدث ... ﴾	١١	٥٩، ٢١

* * *

ثانيا : فهرس شواهد الحديث النبوى

الصفحة	الحديث
٥١	— إن الله يبعث لهذه الأمة
٥٢	— إن الله يقيض فى رأس كل مائة
٢٧	— أيها الناس لا تعجلوا بالبلاء
٥٩	— التحدث بنعمة الله شكر
٢٦	— لا تعجلوا بالبلىة ..
٢٥	— لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق
٤٣	— لا تفضلونى على يونس بن متى
٤٥	— مثل أمتى مثل المطر
٥٢	— يمن على أهل دينه فى رأس كل مائة سنة
٤٥	— يبعث الله على رأس كل مائة سنة

* * *

ثالثا : فهرس الأعلام

(أ)

- أبو بكر المروزي ٥٢ .
أبو داود (المحدث) ٢٦ ، ٣٤ ، ٥١ .
أبو سلمة بن عبد الأسد (الصحابي) ٢٧
أبو طالب المكي (الصوفي) ٢٨ ، ٤٠
ابن أبي الدنيا (الزاهد) ٥٩
ابن جرير (صاحب التفسير) ٥٩
أبو هريرة (الصحابي) ٥١
أحمد بن حنبل (الإمام) ٥٢ ، ٥٣
أبو منصور التيمي ٣٥ ، ٤٠
أبو إسماعيل الهروي (المحدث) ٥٢
أبو الوليد حسان (الفقيه) ٥٢
أبو العباس بن سريج (المجتهد) ٥٢ ، ٥٣
أبو الطيب سهل الصعلوكي ٥٣
أبو حامد الأسفاريني ٥٣
الأرموي (الأصولي) ٣٦
ابن السبكي (الأصولي الشافعي) ٢٦ ، ٢٧ ، ٣٨ ، ٤٧ ، ٥٥ ، ٥٦
ابن الصلاح (المحدث) ٣٧ ، ٥٣

ابن دقيق العيد (الفقيه والمحدث) ٢٥ ، ٢٦ ، ٥٣ ، ٥٦

ابن تيمية (شيخ الإسلام) ٥٦

أبو حيان (اللغوى الأندلسى) ٥٦

ابن المنير الأسكندراني ٥٥

أبو بكر القفال (الشافعى) ٤٦

(ب)

البيضاوى (الأصولى) ٤١

البيهقى (الفقيه الشافعى) ٢٧ ، ٥٢ ، ٥٩

البلقيني (الفقيه المجتهد) ٥٣ ، ٥٧

(ج)

حميد بن زنجويه (المحدث) ٥٢

الحاكم النيسابورى (صاحب المستدرک) ٥٢

(د)

الدارمى (المحدث) ٢٦ ، ٢٧

الأدفوى (المؤرخ) ٥٦

(ذ)

الذهبى (مؤرخ الإسلام) ٥٣ ، ٥٥

(ر)

الرافعى (الفقيه الشافعى) ٣٣ ، ٤٠ ، ٥٣

(ز)

الزركشى (الفقيه الأصولى الشافعى) ٢١ ، ٢٢

(س)

السبكى (المجتهد) ٣٨ ، ٤١ ، ٤٧

سراج الدين الحمصى (القاضى) ٦١

(ش)

الشافعى (الإمام) ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣

الشمى (شيخ السيوطى) ٤٥

شهاب الدين النقيب (الشافعى) ٤٧

الشهرستانى (صاحب كتاب الملل والنحل) ٢١ ، ٣١ ، ٤٣

الشيرازى (صاحب القاموس) ٥٧

(ع)

عز الدين بن جماعة (الفقيه الشافعى) ٤٦

عز الدين بن عبد السلام (الإمام) ٥٥

على بن أبى طالب رضى الله عنه (الخليفة الرابع) ٢٦

عمر بن الخطاب رضى الله عنه (الخليفة الثانى) ٢٧

عمر بن عبد العزيز (الخليفة الأموى) ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٩

عبد الله بن أحمد بن حنبل ٥٩

(غ)

الغزالى (الفقيه الشافعى) ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٨ ، ٤١ ، ٤٩ ، ٥٠

(ف)

فضيل بن عياض (الزاهد) ٦٠

(ك)

كمال الدين الهمام (الفقيه الحنفي) ٥٧

(م)

محب الدين (والد دقيق العيد) ٢٨

مالك بن أنس (الإمام) ٦٠

المنأوى (شيخ الإسلام) ٥٧

(ن)

النووي (المحدث الفقيه) ٢٨ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٤١ ، ٥٥

النعمان بن بشير (الصحابي) ٥٩

(و)

وهب بن عمرو الجمحي (الصحابي) ٢٦

ولي الدين العراقي (الحافظ) ٥٧

* * *

رابعاً : فهرس الكتب الواردة بالنص المحقق

(أ)

الصفحة	الكتاب
٢٦	الإمام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد
٣٩	الإتقان في علوم القرآن للسيوطي
٣٩	أسرار التنزيل للسيوطي
٥٩	الإصعاد إلى رتبة الاجتهاد للشيرازي
٣٩	الإكليل في استنباط التنزيل

(ت)

٣٥	التحصيل لأبي منصور التيمي
٤٧	الترشيح لابن السبكي
٢٨	تلقيح الأفهام لمحّب الدين والد ابن دقيق العيد

(ج)

٤٠	جمع الجوامع في اللغة للسيوطي
٥٩ ، ٤١ ، ٣٨ ، ٢٦	جمع الجوامع لابن السبكي

(ح)

٦٠	حواشي الروضة للسيوطي
----	----------------------

- ٢٦ حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني
٤١ ، ٣٦ الحاصل لتاج الدين الأرموى
- (د)
- ٣٩ الدر المنثور في التفسير المأثور
- (ر)
- ٣٣ روضة الطالبين للنووي
- (س)
- ٣٤ سنن أبي داود
- (ش)
- ٥٧ ، ٢٨ شرح المذهب (المجموع)
- ٦٠ شرح الهداية — كمال الدين بن الهمام
- ٦٠ الشكر لابن أبي الدنيا
- ٦١ شعب الإيمان للبيهقي
- (ص)
- ٤٠ الصحاح للجوهري
- (ط)
- ٥٧ الطالع السعيد للأدفي
- ٥٧ طبقات المالكية (التاج المذهب) لابن فرحون

٥٧

طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي

(ع)

٤٠

العباب للصغاني

٥٧، ٥٣

العبر للذهبي

(ف)

٣٨

فتاوى ابن الصلاح

٤٠

القاموس المحيط للفيروز آبادي

(ق)

٤١، ٢٨

قوت القلوب لأبي طالب المكي

(م)

٢٧

المدخل للبيهقي

٢٦

مسند الدارمي

٣١، ٢١

الملل والنحل للشهرستاني

٤٩، ٤٠، ٣٥

المنحول في أصول الفقه للغزالي

٣٤

المستصفي في أصول الفقه للغزالي

٤١، ٣٦

المحصول للرازي

٤٠

منظومة جمع الجوامع للسيوطي

٤٠

مفردات القرآن للراغب الأصفهاني

٤١

المنهاج في أصول الفقه للبيضاوي

٤٧

مختصر الكفاية للنقيب

(ل)

لباب النقول للسيوطي

(هـ)

همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي

خامساً : فهرس مصادر التحقيق

١ - القرآن الكريم .

(أ)

— الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين) : لخير الدين الزركلي — الطبعة الثالثة — بيروت ١٣٨٩ هـ — ١٩٦٩ م .

— إرشاد الفحول في علم الأصول : للشوكاني المتوفى ١٢٥٠ هـ ، دار المعرفة بيروت ١٩٧٩ .

(ب)

— البداية والنهاية : لابن كثير ، ط مكتبة المعارف ، بيروت ، ١٩٧٧ م .

— البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع : للإمام الشوكاني ، دار الكاتب العربي ، ١٩٦٧ م .

— البهجة المضية في شرح الألفية للإمام السيوطي .

(ت)

— تذكرة الحفاظ : للذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

— تاريخ الحكماء : للقفطي المتوفى ٦٤٦ هـ ، دار الآثار ، بيروت .

— تهذيب التهذيب : لابن حجر العسقلاني ، طبعة حيدرآباد ، الهند
١٣٢٥ هـ .

— تاريخ بغداد : للخطيب البغدادي ، مطبعة السعادة ، القاهرة سنة
١٩٣١ م .

— تهذيب الأسماء والطبقات : للنووي ، المطبعة المنيرية ، القاهرة .

— التحصيل من المحصول : لسراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي ،
تحقيق الدكتور عبد الحميد أبو زيد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ —
١٤٠٩ م .

— تفسير الطبري : للإمام ابن جرير الطبري ، طبعة مصر .

— تيسير الوصول إلى جامع الأصول من أحاديث الرسول : للشيباني ،
مطبعة الحلبي ، القاهرة سنة ١٩٥٢ هـ — ١٩٣٤ م .

— التعريفات : للجرجاني ، المتوفى ٨١٦ هـ ، مطبعة الحلبي ، القاهرة ،
١٩٣٨ م .

— تاريخ الخلفاء : لجلال الدين السيوطي ، المطبعة التجارية بمصر ،
١٩٦٩ م .

— تاج العروس : لمحمد المرتضى الزبيدي ، المطبعة الخيرية ، القاهرة
١٣٠٦ هـ .

(ج)

— جامع الأصول : للجزري ، طبعة طهران .

— جمع الجوامع وشرحه : للمنحلي ، مجمع البحوث الإسلامية بمصر ،
موسوعة السنة ١٣٩٠ = ١٩٧٠ م .

(ح)

— حاشية حسن العطار على جمع الجوامع ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

— حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني دار الكتاب العربي ، بيروت سنة ١٩٦٧ م .

— حسن المحاضرة : للسيوطي ، ط الحلبي ، مصر ، ١٣٨٧ هـ . ١٩٦٨ م .

(د)

— الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : لابن حجر العسقلاني ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة ١٣٨٥ هـ = ١٩٦٦ م .

— دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها : أحمد الخازندار ومحمد الشيباني ، مكتبة ابن تيمية ، الكويت ، ١٤٠٣ هـ — ١٩٨٣ م .

— الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب : لابن فرحون ، دار التراث ، القاهرة سنة ١٣٩٤ هـ = ١٩٧٤ م .

(ر)

— الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد فرض في كل عصر للسيوطي ، ط الجزائر ، سنة ١٣٢٥ هـ .

(س)

— سنن الدارمي ، نشر دار إحياء السنة النبوية — بيروت .

— سير النبلاء ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

(ص)

— صحيح الجامع الصغير : للسيوطى ، دار القلم ، القاهرة ، سنة
١٩٦٦ م .

(ش)

— شذرات الذهب فى أخبار من ذهب : لابن العماد الحنبلى ، ط
المقدسى ، القاهرة ، ١٣٥٠ هـ .

(ط)

— طبقات الشافعية الكبرى : لابن السبكي ، ط الحلبي ، القاهرة
١٣٨٣ هـ = ١٩٦٤ م .

— طبقات الشافعية لابن شعبة ، طبعة الهند .

— الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد : للأدقوى المتوفى ٧٤٨ هـ ،
ط الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ١٩٦٦ م .

— طبقات الشافعية : لابن هداية ، دار الآفاق الجديدة ١٩٧١ م ،
بيروت .

— طبقات الفقهاء : للشيرازى ، دار الرائد العربى ، بيروت ، ١٩٧٠ م .

(ع)

— العبر فى خبر من غير : للإمام الذهبى ، الكويت ، ١٣٨٠ هـ .

(ف)

— الفتح المبين فى طبقات الأصوليين : لعبد الله المراغى ، طبعة بيروت ،
١٩٧٤ م .

— الفوائد الهية : محمد بن عبد الحى اللكنوى الهندى ، دار المعرفة ، بيروت .

(ق)

— قضاة دمشق : لابن طولون ، طبع المجمع العلمى ، دمشق ، ١٩٥٦ م

(ك)

— كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس : للعجلونى ، مكتبة التراث الإسلامى ، دمشق .

— كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون : لحاجى خليفة ، تركيا ١٣١٠ هـ .

(م)

— مرآة الجنان وعبر اليقظان فى معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان : لليافعى ، مؤسسة الأعلمى ، بيروت ١٩٧٠ م .

— الملل والنحل : للشهرستانى المتوفى ٥٤٨ هـ ، دار المعرفة ، بيروت .

— ميزان الاعتدال : للإمام الذهبى ، ط الحلبي ، القاهرة ١٩٦٣ م .

— المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم : لابن الجوزى ، حيدرآباد ١٣٥٣ هـ .

— معجم المؤلفين : لعمر رضا كحالة ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت .

— المختصر فى أصول الفقه : لابن اللحام ، المتوفى ٨٠٣ هـ ، تحقيق

الدكتور محمد مظهر بغا ، دار الفكر بدمشق ، سنة ١٤٠٠ هـ — ١٩٨٠ م .

— مقدمة ابن الصلاح تحقيق د . عائشة عبد الرحمن ، طبعة الهيئة العامة

للكتاب ، مصر .

— المجموع : للنووي ، نشر مكتبة الإرشاد ، جدة .
— المستصفي : للغزالي المتوفى ٥٠٥ هـ ، المطبعة الأميرية ، بولاق ،
١٣٢٢ هـ .

— المنثور في القواعد : للزركشي ، تحقيق الدكتور تيسير فائق ،
الكويت ، ١٤٠٢ هـ .

— المنخول من تعليقات الأصول : للإمام الغزالي ، ط دمشق ،
١٣٩٠ هـ — ١٩٧٠ م .

— مجموع المتون في مختلف الفنون ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٦٩ هـ —
١٩٤٩ م .

— المنهاج : لليضاوي ، طبعة مصر .

— المعارف : لابن قتيبة ، ط دار المعارف ، بمصر .

(ن)

— النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : لابن تغري بردى ط
القاهرة ، المصرية للطباعة والنشر .

(و)

— الورقات للإمام : الجويني ، ط القاهرة ١٩٧٧ م .

— وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان : لابن خلكان ، ط السعادة ،
القاهرة ١٩٤٨ م .

* * *

سادسا : فهرس المضمون

الصفحة	الموضوع
٣	تقديم
٦	مقدمة التحقيق
	المؤلف
٧	— معالم حياته
٩	— آثاره العلمية
١١	— ثناء الأئمة عليه
	الكتاب
١٢	— نسبة الكتاب إلى السيوطى وتحقيق عنوانه
١٣	— سبب تأليف الكتاب
١٤	— وصف مخطوط الكتاب
١٤	— منهج التحقيق والجهد المبذول
١٥	— كلمة شكر
	النص المحقق
٢١	١ — الاجتهاد من فروض الكفايات
٢٥	٢ — لا يجوز خلو الزمان عن مجتهد
٢٥	رأى الحنابلة
٢٥	ختيار ابن دقيق العيد

٢٧	قول محب الدين والد ابن دقيق العيد	٢٧
٢٨	قول النورى	٢٨
٢٨	قول أبى طالب المكي	٢٨
٣١	شروط الاجتهاد	٣ - ٣١
٣١	عند الشهرستاني	٣١
٣٣	عند الرافعى والنورى	٣٣
٣٣	عند الفزالى	٣٣
٣٥	عند أبى منصور التميمى	٣٥
٣٦	عند الرازى والأرموى	٣٦
٣٧	عند ابن الصلاح	٣٧
٣٩	شروط الاجتهاد عند السيوطى	٤ - ٣٩
٤٣	دليل استكمال شرائط الاجتهاد	٥ - ٤٣
٤٧	الاتفاق على أن تقى الدين السبكي مجتهد عصره	٦ - ٤٧
٤٩	كيفية الاجتهاد وترقيته	٧ - ٤٩
٥١	المجتهد مجدد للدين فى كل قرن	٨ - ٥١
٥٥	الاجتهاد لم ينقطع	٩ - ٥٥
٥٩	التحدث بنعمة الله	١٠ - ٥٩
٦١	رد السيوطى على معارضة	١١ - ٦١

* * *

رقم الإيداع بدار الكتب

٩٨٢ / ٤٦١٩

